

معالجة مشكلة الفقر في الفكر الإسلامي مع بعض التطبيقات العملية المعاصرة لها

إعداد:

د. صالح بن عبدالله بن عبدالحسن الفريح

الأستاذ المشارك بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية
بكلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى

ملخص البحث

يتناول هذا البحث قضية الفقر في الفكر الإسلامي من خلال نظرة الإسلام لها ومنهجية في معالجتها، وذلك من خلال أمور أهمها: تفعيل دور كل من: الفرد والمجتمع والقيادة مع طرح بعض التطبيقات العملية التي يمكن تنفيذها في الواقع اليوم. ويأتي البحث تحت عنوان: معالجة مشكلة الفقر في الفكر الإسلامي وبعض التطبيقات العملية المعاصرة لها.

ويتضمن: مقدمة تناول الباحث فيها نظرة الإسلام إلى الفقر، وأنه يصيب الأفراد بشكلين مختلفين: فقر مادي وفقر معنوي، وأن ما يعده الإسلام فقراً هو في الحقيقة الفقر المعنوي، ثم تعرض البحث لبيان مخاطر الفقر وأنه يمثل خطراً على الأفراد والمجتمعات بصور مختلفة. بعد المقدمة يأتي الفصل الأول يتناول منهجية الإسلام في تفعيل دور الفرد في معالجة مشكلة الفقر أولاً ثم منهجيتها في تفعيل دور (المجتمع) في المعالجة ثم تفعيل القيادة في المجتمع لمواجهة مشكلة الفقر. ثم يأتي الفصل الثاني متناولاً بعض التطبيقات العملية التي يمكن أن يستفاد منها في العصر الحاضر من خلال: الفرد ثم مجموعة الأفراد (المجتمع) ثم القيادة، حيث تم طرح عدد من التطبيقات التي يمكن من خلالها معالجة مشكلة الفقر والتصدي له.

المقدمة :

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ..

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]. ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]. ﴿ أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار .

أما بعد:

فلا شك أن مشكلة الفقر من أعظم المشكلات التي يعانيها العالم بأجمع والعالم الإسلامي على وجه الخصوص، وتكمن الخطورة في ما للفقر من آثار سلبية سيئة في مختلف مجالات الحياة الدينية والفكرية والاقتصادية والصحية وغير ذلك مما يدفع كل غيور على أمته أن يسعى جاهداً لتقديم خبراته التي قد تفيده في تجاوز هذه المشكلة أو التخفيف من آثارها، لاسيما وأنا نملك في عالمنا الإسلامي جل ثروات العالم. ويجدر التأكيد هنا على أن مشكلة الفقر من المشكلات المجتمعية المتنامية، حيث أنها تتفاقم وتزداد وتنتشر إذا ما غفلت عنها القيادات الفاعلة في المجتمعات وتزداد بحيث يكون من الصعب معالجتها بخلاف ما لو تم التنبيه لها مبكراً والتصدي لها ووضع الحلول لما ظهر من إشكالاتها. ولكون مجتمعاتنا من المجتمعات النامية كان لزاماً على قياداته السياسية والفكرية التصدي لهذه المشكلة والتعامل معها بصورة علمية تساهم في التخفيف -على الأقل- من الإشكالات التي تتولد عن هذه المشكلة الكبرى وهي مشكلة الفقر، ولعلي من خلال هذا البحث أسهم في شيء من ذلك.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف منها ما يلي:

- ١- إيضاح المنهجية التي يتبناها الإسلام لمعالجة الفقر؛ من خلال تناول القرآن الكريم والسنة المطهرة لهذه القضية.
- ٢- محاولة الربط بين تلك المنهجية والتطبيقات المتاحة في هذا العصر لها.
- ٣- التأكيد على أهمية العناية بالمنهج الإلهي الذي يتميز بالشمول والكمال في معالجة المشكلات المعاصرة.
- ٤- أهمية الاستفادة من التجربة الإسلامية كتجربة من التجارب المتميزة والنافعة التي جاءت تطبقاً في الواقع الذي عاشته الدولة الإسلامية أول ظهورها في عهد المصطفى عليه وآله الصلاة والسلام.
- ٥- الرغبة في أن يكون حل هذه المشكلة حلاً ينبع من الخلفية الفكرية والثقافية لهذه الأمة العظيمة وتستفيد منه بقية الأمم.

منهج البحث:

سيكون منهج الباحث في هذا البحث منهج تحليلي استنباطي، يقوم على جمع النصوص التي تدور حول قضية البحث ومن ثم دراستها بصورة متأنية لتحليل مضامينها والاستنباط منها، بما يثري البحث ويفيد القارئ.

قائمة الموضوعات:

وتتضمن ما يلي:

- المقدمة: أبرز أهداف البحث ومنهج الباحث فيه وفيها قائمة الموضوعات.
- التمهيد: وفيه نظرة الإسلام إلى الفقر.
- الفصل الأول: منهجية الإسلام في معالجة مشكلة الفقر، ويتضمن ثلاثة مباحث:
 - المبحث الأول: تفعيل دور الفرد في حلها.
 - المبحث الثاني: تفعيل دور المجتمع في حلها.
 - المبحث الثالث: تفعيل دور القيادة في حلها.
- الفصل الثاني: التطبيقات العملية المعاصرة لحل مشكلة الفقر، ويتضمن ثلاثة مباحث:
 - المبحث الأول: تطبيقات عملية معاصرة للفرد.

- المبحث الثاني: تطبيقات عملية معاصرة للمجتمع.
- المبحث الثالث: تطبيقات عملية معاصرة للقيادة.
- الخاتمة: وتتضمن نتائج البحث والتوصيات. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ..

التمهيد [نظرة الإسلام إلى الفقر]

تعد نظرة الإسلام إلى مشكلة الفقر ومنهجيته في معالجتها من أنجح الطرق والأساليب في ذلك، يدرك هذا المطلع على حقيقة الإسلام وما جاء به من تعاليم.

فقد جاءت تعاليم الإسلام ومبادئه لتعطي الأحكام وتبني التصورات ليس على الصور الظاهرية للأمر فحسب، بل تمتد إلى العمق، فتعالج القضايا من جذورها بشمولية وتكامل واتزان، ولأجل ذلك تميز الإسلام عن غيره بعمق المعالجة وشمولية النظرة وتكاملها واتزان الطرح وعقلانيته، وهذا ما نجده متحققاً في تصور قضية الفقر ومعالجتها، فالإسلام لا ينظر إلى الفقر في صورته الظاهرية على أنه الفقر المادي الذي لا يجد معه الإنسان ما يسد به رمقه، بل ينظر إليه بصورة أعمق، وذلك من خلال الفهم الحقيقي لذات الإنسان وأن مسألة الفقر والغنى هي خلق يترتب عليه الإنسان ويعيشه قبل أن يكون واقعاً يحياه، ولأجل ذلك فنظرة الإسلام إلى الفقر تنطلق من جانبين هما:

أ (الجانب المادي: وهو ضعف الحال المادي وعدم وجود ما يكفي الإنسان من الحاجيات وأحياناً الضروريات .

ب (الجانب المعنوي: وهو فقر تصاب به النفس والروح حيث يفقد الإنسان معه أخلاقاً ضرورية، كالقناعة والرضا، وقد يكون هذا الفقر موجوداً في ظل وجود غنى مادي؛ لكن تبقى النفس فقيرة، وقد يكون وجوده في ظل فقر مادي فتكون المشكلة ظاهرة.

وفي بيان ذلك جاءت الأحاديث الصحيحة، فمنها قوله ﷺ: « ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن

الغنى غنى النفس »^(١)، فليس الفقر منحصرًا فقط في قلة ذات اليد وضعف الحال، بل هو متحقق بشكل مؤكد لدى من عنده ما يكفي، ولكن نفسه فقيرة، غير قانعة، وهذا الأمر كان ظاهراً بجلاء في التعامل مع داء الفقر في الإسلام، فرسول الله ﷺ يقول في بيان منهجه في توزيع الأعطيات والصدقات: « أعطي أقواماً لما أرى في قلوبهم من الجزع والمهلع، وأكل أقواماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير ... »^(٢)، وهذا يؤكد أن

الفقر المادي قد لا يمثل مشكلة بحجم المشكلة التي يمثلها الفقر المعنوي؛ لأنه يكون مصحوباً ببعض الأخلاق المدمرة للشخصية والتي تنعكس بشكل سلبي على المجتمع بأسره، كالجزع والهلع وعدم الصبر وضعف الفناعة؛ تلك الصفات التي قد تدفع صاحبها لارتكاب حماقات تضره وتفسد مجتمعه.

وهذا أمر ظاهر ومعلوم، فالفقر آفة خطيرة يُخشى سوء أثرها على الفرد وعلى المجتمع معاً، وعلى العقيدة والإيمان، وعلى الخلق والسلوك، وعلى الفكر والثقافة، وعلى الأسرة والأمة جميعاً^(٣)، ولن أتحدث هنا عن اجتماع الفقيرين فقر النفس المعنوي وفقر اليد المادي؛ إذ هما تعظم المشكلة وتكبر حتى تتحول إلى كارثة؛ لكن المراد هو مجرد الفقر المادي فهو يدفع صاحبه - ما لم يردعه الإيمان بالله والرضا بقضائه - إلى كل منقصة، فقد يدفع البعض إلى الشك في حكمة التنظيم الإلهي للكون، أو للارتياح في عدالة التوزيع الإلهي للرزق^(٤)، كما أن الفقر يسوغ لصاحبه الاتصاف بأخلاق قبيحة، والوقوع في ما لا تحمد عقباه من رذائل الأخلاق، وقد جاء في الأحاديث الصحيحة ما يشير إلى شيء من ذلك منها قوله ﷺ: «إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف»^(٥).

ولا تقتصر خطورة الفقر على ذلك؛ بل تمتد إلى أن يصبح عقبة في طريق تكوين الأسرة التي تعد اللبنة الأساسية للمجتمع؛ حيث يمنع من الزواج لأنه يحتاج إلى نفقات لقيم كالمهر والبيت .. وغيرها، وكذا لأن الفتيات وآبائهن يعرضون عن لا مال لديه إذا تقدم للزواج، ولو تم الزواج فإن الفقر قد يكون مانعاً من استمراره، وهو الذي تسبب في قتل بعض الآباء لأبنائهم، وهذا أشد من تفرق الأسرة وتشتت شملها بالطلاق أو الحروب، يقول تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ أُولَئِكَ كَانَ مِنْكُمْ مَرْغَبًا وَبَشِّرِ الصَّالِينَ إِذْ يَقُولُ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾^(٦)، وفي الحديث عنه ﷺ لما سئل عن أي الذنب أعظم عند الله، أنه قال: «... أن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك»^(٧)، وعلى كل حال فأمام الفقر لا تصمد أي مقومات للأسرة في الغالب، حيث يمزق أواصر المحبة، ويرتقي فوق السدواف الأخلاقية فيحطمها، ولأجل ذلك أجاز الشرع المطهر التفريق بين الزوجين إذا كان الزوج معسراً.

أما إشغاله للفكر في كيفية توفير الضروريات فمعروف وبيّن، فالفقير الذي لا يجد ضروريات الحياة وحاجاتها كيف يستطيع أن يفكر تفكيراً دقيقاً فضلاً عن أن يفكر تفكيراً إبداعياً^(٨)، وذلك لانشغال العقل والقلب يدفع الفقر والهروب منه.

ولأجل ذلك كله عد الإسلام الفقر بنوعيه - المادي والمعنوي - مشكلة بل مضيئة يستعاذ بالله منها كما في الحديث عنه ﷺ أنه كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الفقر»^(٩)، وقرنه في ذلك بالكفر، فمما أثر من دعاء رسول الله ﷺ قوله: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر»^(١٠)، بل جاء الأمر بالنعوذ من الفقر في قوله ﷺ

: «تعوذوا بالله من الفقر ومن القلة...»^(١١)، كما عد الغنى نعمة يمتن الله بها على عباده ويطلبهم بشكرها من ذلك قوله تعالى: ﴿ووجدك عائلاً فأغنى﴾^(١٢)، ولا يجد السابر لكتاب الله تعالى في مدح الفقر آية واحدة ولا يصح فيه حديثاً واحداً عن رسول الله ﷺ، بل كل الأحاديث الواردة إنما هي في مدح الزهد في الدنيا ولا تعني مجال مدح الفقر^(١٣).

أما المعالجة لذلك كله فالإسلام سلك منهجية متميزة في التعامل مع الفقر، فقد بين الأسباب التي تمنع وقوعه، وتربية المجتمع على الفاعلية وترك السلبيات المقيتة التي تعد من أعظم مسبباته، وعند وقع الفقر -ولا بد من وقوعه كسنة إلهية- عمل على مكافحته والتخفيف من آثاره، كل ذلك ابتداءً ولم يحتج إلى ثورة من قبل الفقراء ولا المحتاجين ليتحرك ويقاومه، بل وضع الحلول المناسبة والطرق المؤثرة لمقاومته والقضاء عليه، بدافع الشفقة والرحمة بالناس.

الفصل الأول

منهجية الإسلام في معالجة مشكلة الفقر

تمهيد :

تعتقد كثير من الدول والجهات المعنية بمكافحة الفقر أن سبب الفقر هو عدم وجود مصادر دخل أو قلته، ولأجل حل المشكلة تسعى جاهدة إلى إيجاد مصدر أو مصادر دخل، وأحياناً إلى زيادته، وذلك لرفع مستوى المعيشة؛ ولا شك أن هذا هو سبب من أسباب الفقر، وتلك طريقة لمكافحته؛ لكن حصر الأسباب فيه هو قصور، وقصور كبير في فهم المشكلة ومن ثم معالجتها^(١٤)؛ إذ لا يشك المطلع على قضايا الفقر أن الأسباب متعددة ومتنوعة، وهذا يفرض على تلك الجهات أن تتناول الأمر بنظرة شمولية تتجاوز حصر الأسباب في سبب واحد أو اتخاذ وسيلة واحدة للمعالجة بل لا بد من تنوع الوسائل أيضاً .

وشمول النظرة لا بد أن يجعلنا ننظر إلى القوى الفاعلة في هذا الأمر، التي تعاني من الفقر للقيام بدورها في معالجته ولعل أبرزها: الفرد الذي يعد الأساس الذي تنبني عليه ومنه المجتمعات، ثم المجتمع من خلال أفرادها وما يربطهم ببعض من علاقات الأقارب والجيران والدور الفاعل لهم في واقعهم، وفوق ذلك تأتي القيادة التي لها أكبر الأثر في حكم المجتمع وتنظيمه.

ولقد شملت عناية الإسلام كل تلك القوى بتوجيهات مهمة، وحملة أوار يجب أن تقوم، لمواجهة ما

يعترضها من مشكلات في حياة المجتمع، ولم تعف أحداً منهم من القيام بالواجب المناط به، بل جعلت سلامة المجتمع ورقية متعلق بقيامهم بأدوارهم على أكمل وجه، وربط الإسلام ضعف المجتمع وانهاره بالتخلي عن أداء تلك الأدوار أو الضعف فيها، ولعلي أوضح في هذا الفصل كيف فَعَلَ الإسلام تلك الأدوار فيما يخص الفرد أولاً ثم المجتمع ثم القيادة، وذلك من خلال ما ورد في نصوص الكتاب والسنة المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، وما ورد في التراث الإسلامي.

المبحث الأول:

تفعيل دور الفرد في حلها

صلاح المجتمع ولا شك يبدأ من الفرد، فإذا صلح أفراد المجتمع وسعوا في الإصلاح؛ صلح المجتمع، وعملية الإصلاح هي في حقيقتها تفعيل لدور الفرد إذ لا يقوم بهذه العملية إلا الإيجابي العملي الفاعل من الأفراد ولا يمكن أن يقوم السلبي البليد بها، ولأجل ذلك جاء الإسلام مفعلاً لدور الفرد وذلك من خلال أمور من أهمها :

أولاً : التأكيد على المسؤولية الشخصية: فالفرد ليس له مطلق الحرية يتصرف كيف يشاء، أو أن له الخيار في العمل أو التخلي عنه، أو فعل الصواب أو الخطأ كيف ما أراد دون أن يحاسب على ذلك، بل هو يتحمل مسؤولية تصرفاته ومطالبه بأن تكون وفق منهج معين سيحاسب على الالتزام به في الدنيا وفي الآخرة. ولأجل ذلك جاء القرآن الكريم مؤكداً على هذه القضية بشكل لافت حيث بين أن الإنسان يتحمل مسؤولية تصرفاته، فقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾^(١٥)، وقال: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾^(١٦).

وليس الأمر مقتصرًا على الدنيا فحسب وإنما يمتد للجزاء الأخروي فيجازى الإنسان على ما عمل وقدم، والقرآن يرسخ هذا الأمر لأهميته فيؤكد على الحساب يوم القيامة كما في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مِمَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْتَضِرًا وَمِمَّا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ﴾^(١٧)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِيُتْجَزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ﴾^(١٨).

ولا شك أن استشعار الإنسان لهذه المسؤولية يدفعه إلى أن يعمل وفق ما يحبه الله ويرضاه، ومن فضل الله أنه لم يجعل العبادة مقتصرة على الشعائر الظاهرة كالصلاة والصيام والحج؛ بل تتجاوز ذلك لتشمل كل عمل أو قول يحبه الله ويرضاه سواء كان ظاهراً أو باطناً، وعلى هذا دللت آيات وأحاديث لا حصر لها، وفي ضمن ذلك يدخل سعي الإنسان لدفع الحاجة والفقر وتحصيل الرزق والعمل لأجل ذلك، فقد قال رسول الله

ﷺ في معرض بيان ذلك: «ومهما أنفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها في في أمرأتك»^(١٩)، وعلى هذا ندرك أن الإسلام جعل المرء المسلم يحقق بسعيه لتحصيل الرزق والعمل أمرين هامين:

١) أنه في عبادة وبذل يرضي به ربه -جل وعلا- وهو عليه مأجور مستحق للثواب من الله تعالى متى ما أصلح نيته في ذلك .

٢) أنه يدفع عن نفسه الحاجة والفقر ويحقق لها الكسب والغني الذي يرتفع به عن ما في أيدي الناس، ليحيا حياة كريمة وسعيدة، تمنحه الثقة بالنفس والرضا عن نفسه ومجتمعه.

ثانياً: الإسلام يقدم تربية للمسلم تحقق له السلامة من فقر النفس الذي يعد أخطر من الفقر المادي، إذ يتسبب في ما لا يليق من الأخلاق البغيضة من جشع وطمع وعدم رضا بما قسم الله، وهذه لا شك تنعكس سلباً على المجتمع بعد أن تفسد على المرء حياته، إذ يجعله كالذي يأكل ولا يشبع، ظاهره الغنى وحقيقته الفقر الذي لا يزول؛ ولأجل ذلك نجد توجهات الإسلام تتضمن أموراً من أهمها:

أ) أنها تجعل المرء يتقبل واقعه ويرضا به، كما تدفعه إلى تحسينه وتطويره من جميع الجوانب، ومن النصوص التي نجد في هذا الباب قوله ﷺ: « إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر إلى من هو أسفل منه ممن فضل عليه »^(٢٠).

ب) التأكيد على أن قمة السعادة والحياة الهانئة التي يفلح ويسعد بها الإنسان هي الحياة التي تتضمن القناعة والرضا، ولذا نجد الرسول ﷺ يقول: « قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنع الله بما آتاه »^(٢١)، ويقول ﷺ: « طوبى لمن هدي للإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع »^(٢٢).

فالقناعة أساس مهم للحياة السعيدة سواء قلّ ما في يد المرء أو كثر، إذ أن هذا الخلق يجعل المرء راضياً قابلاً بما منحه الله، بعيداً عن الجشع والشح الذي يصبغ حياته بالقلق والاضطراب، حتى يجيلها إلى كدر وضيق.

ج) ولا يقتصر التوجيه على ما سبق بل تأتي التوجيهات أيضاً تراعي ما قد يصيب الإنسان من ضيق في الحال وضعف وفقر، فتؤكد على خلق هام لا تستساغ الحياة بدونه وهو خلق الصبر، إذ يجيل ضيق الدنيا وكدرها إلى سعة ورضا إذا حقق كما يجب، ولذا يقول ﷺ: « وما أعطي أحد عطاءً خيراً وأوسع من الصبر »^(٢٣).

د) يوجه الإسلام معتقيه إلى خلق رائع يحفظ على المرء كرامته ويحفظ عليه ماء وجهه وهو

الاستعفاف والاستغناء عما في أيدي الناس، فقد جاء في الحديث عنه ﷺ: «ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغني يعفه الله»^(٢٤)، وهذا يعني أن يستغني بالله -جل وعلا- عن خلقه، موقناً أن الأمر بيد الله تعالى فيسأله موقناً بالعتاء ويستعفف عما في أيدي الناس، وقد أثنى الله على أقوام اتصفوا بهذه الصفة فقال: ﴿مَحْسَبُهُمْ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعْفُفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْقَاقًا﴾^(٢٥).

ثالثاً: أهمية بذل الأسباب في حصول المطلوب والتعبد لله بذلك؛ لأن الله -جل وعلا- اقتضت حكمته أن يربط الأمور بمسبباتها حتى أصبحت من سنن هذا الكون، وهي بكل حال لا تخرج عن إرادة الله -جل وعلا-، فالله -تبارك وتعالى- قد خلق الأرض وبارك فيها وقدر فيها الأزواق والأقوات لسكانها، حيث يقول -جل وعلا-: ﴿قُلْ أَبُنتُكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُمْ أُنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٦﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رِزْقًا مِّن فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَامًا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ ﴿٢٧﴾﴾^(٢٦)، ويقول -جل وعلا-: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشًا قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٢٧﴾﴾^(٢٧).

وهذه النصوص لدى أهل الإسلام نصوص مقدسة يعتقدون مصداقيتها لا يخالطهم في ذلك شك، هذا الأمر يدفعهم إلى التحرك والسعي في طلب ذلك الرزق؛ وهو شيء اقتضت حكمة الله أنه لا يُنال إلا بجهد يبذل وعمل يؤدي ولأجل هذا رتب الله سبحانه الأكل من رزق الله على المشي في مناكب الأرض حيث يقول: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهَا ﴿٢٨﴾﴾^(٢٨)، ومن جانب آخر تأتي النصوص أيضاً تؤكد على أن الله ضامن رزق كل مخلوق إيجاداً وتيسيراً ولا يبقى إلا فعل الأسباب: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴿٢٩﴾﴾^(٢٩)، ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴿٣٠﴾﴾^(٣٠)، ولكن لا تنال هذه البركات والأرزاق السني في الأرض ولا تتحقق تلك الوعود بأن الكل مرزوق إلا بربط القلب بالله واليقين به ثم بذل الأسباب وتحقيق السنة الإلهية في ذلك^(٣١).

المبحث الثاني

تفعيل دور المجتمع في حلها

تعد الأسرة هي الأساس التي يقوم بناء المجتمع عليها^(٣٢)، إذ المجتمع هو عبارة عن أسر اجتمعت في مكان واحد، قد توجد صلوات بين أفرادها وقد لا توجد، فإن وجدت كانوا أقارب وأصهار، وإن لم توجد كانوا جيران متعارفين، هذا في المجتمعات الصغيرة، ونفس الصورة تتكرر في المدن الكبيرة، ولكن بشكل أوسع وصور متفرقة.

وقد عُني الإسلام بتربية المجتمع وتحميله مسؤولياته في حفظ أمنه وتماسكه واستقراره الاجتماعي والاقتصادي والديني، ولذا جاءت مبادئه ترسخ معاني تلك المسؤولية وتؤكد عليها فيما عُرف في التراث الإسلامي بعدد (بفروض الكفايات)، وهي واجبات لا بد أن يقوم بها المجتمع ممثلاً في مجموعة أفراد، ومن تلك الواجبات والفروض ما يكون فرضاً عينياً على فئة من فئاته لمعالجة مشكلة ما، أو لكونه من مبادئ السدين وأساسياته أو لغير ذلك.

ولعل من أهم الجوانب التي توضح ذلك عناية الإسلام ببيان الواجبات التي لا بد من القيام بها، وذلك من خلال النصوص التي جاءت لتتشر بين أبناء المجتمع (ثقافة الحق والواجب)، في سبق عالمي يُوصل تلك القيم في المجتمعات الإنسانية، فكما أن للمرء حقوقاً لا بد أن يحصل عليها فعلياً أيضاً واجبات لا بد أن يؤديها مجتمعه لا يسمح له بالتخلي عنها، لتكامل جميع الأطراف، وينهض كلٌّ بدوره في بناء المجتمع والحفاظ عليه، ولعلي هنا أشير إلى تأكيد الإسلام على تفعيل دور المجتمع في مواجهته مشكلة الفقر من خلال جناحين هامين في المجتمع وهما: أولاً: الأقارب والأرحام، ثانياً: بقية أبناء المجتمع كالجيران وغيرهم.

أولاً: الأقارب والأرحام :

جاء الإسلام ليؤكد على أهمية هذا الرابط الإلهي وهو رابط القرابة، لينهض بدوره في بناء المجتمع بصورة صحيحة متميزة وأعظم ما جاء به في هذا الباب أنه قرن حق القربي بحقه ﷺ في مواضع من كتابه الكريم فقال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ...﴾ (٣٣)، وأكد سبحانه على وجوب أداء حق القرابة وعدم التهاون به أو التخاذل عنه فقال: ﴿وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ (٣٤)، وقوله تعالى: ﴿فَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ (٣٥)، بل إن الله جعل للرحم منزلة عظيمة عنده -جلّ وعلا- حتى ورد أنها أخذت من الرحمن أن يصل من وصلها ويقطع من قطعها (٣٦)، وهذا كله يوضح العناية التي منحها الإسلام للقرابة والرحم في أنه فعلها وجعل لها أهميتها، ومن الجوانب الهامة في إثارة العناية بها ودفع الناس للتفاعل معها بشكل جيد، أن الإسلام رتب ثواباً دنيوياً على

الحرص عليها والعناية بها، وذلك في ما جاء في الحديث عنه ﷺ أنه قال: « من سره أن يُسقط له في رزقه وأن يُنسأ له في أثره فليصل رحمه »^(٣٧)، فصلة الرحم هي سبب مهم لنزول البركة في المال وكثرته وكذا في العمر.

ومن الملاحظ على النصوص السابقة ما أحب الإشارة إليه هنا وهي قضيتان مهمتان :

الأولى: أن التواصل مع الأقارب والأرحام والقيام بهذا الواجب له آثارٌ معنوية ومادية، وذلك لا يتحقق إلا بالتواصل والزيارة والتفقد، وتقديم المعونة وسد الخلة وبذل المعروف، والاهتمام بالأقارب والأرحام قولاً وفعلاً، إذ التواصل لا بد أن يكون له أثره عليهم، أما أن يكون التواصل مجرداً عن معاني البذل والمساعدة فلا شك أن هذا قصور، وهنا ينبغي أن يُشار إلى قوله تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِيَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ وَتَهْتُمًا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوهُمَا أُولَدُكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾^(٣٨)، فقول: ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾^{٣٩} معناه « أي على وارث الطفل إذا غُدم الأب وكان الطفل ليس له مال مثل ما على الأب من النفقة للمرضع والكسوة ... »^(٣٩)، ولا شك أن هذا على سبيل المقابلة فكما أن للوارث حق جعله الله في مال المتوفى لا يجوز لأحد أن يمنعه إياه فكذلك عليه واجب لمن سيرته بعد وفاته.

الثانية: أن هذا التواصل والقيام بحق الأقارب والأصهار والأرحام ليس على سبيل التفضل بل هو واجب شرعي يؤجر أعظم الأجر من قام به محتسباً، ويأثم من تخلى عنه وقصر فيه، ولا ينبغي أن يتحول إلى علاقة تؤدى بشكل متبادل على سبيل المكافأة دون نظر إلى قدسيته، وقد جاء في الحديث: « ليس الواصل بالمكافي »^(٤٠)، فحق المقصر في التواصل له حق على أقاربه، يجب عليهم القيام به، تنفيذاً لأمر الله الذي لم يشترط التواصل لأجل القيام بهذا الحق، وقد جاء في الحديث عنه ﷺ أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لي قرابة أصلمهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسئون إلي وأحلم عنهم ويجهلون علي، فقال: لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملّ ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك»^(٤١).

ثانياً: الجيران وبقية أبناء المجتمع:

وللجوار حق عظيم في الإسلام حتى ذكر أنهم الجاورون لأربعين بيتاً، إذ الإسلام يريد أن يجعل من أبناء المجتمع وحدة واحدة، وجسداً متماسكاً، مما يدفعهم إلى أن يتكافلوا ويتعاونوا في السراء والضراء، فيحملون الضعيف، ويطعمون الجائع، ويكسون العاري، فإن لم يكن الأمر كذلك بأن تخلي أحد عن القيام بواجبه فإنه لا يستحق الانتماء إلى ذلك المجتمع الذي تربط أفراد بعضهم ببعض أخوة الإيمان والدين والعقيدة التي تعد أقوى الروابط، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾^(٤٢)، والمرء بمجرد إسلامه يستحق هذا اللقب العظيم ويتحقق له هذا الرابط المهم: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَتُكُمْ فِي الدِّينِ^٤ ...^(٤٣)، ويقول ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»^(٤٤)، ولهذا الرابط حقوق عظيمة يجب القيام بها، والحذر كل الحذر من التفريط بها، أو التهاون في أدائها، منها ما جاء في الحديث الصحيح عنه ﷺ في قوله: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»^(٤٥)، وقوله ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرّج عن مسلم كربة فرّج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة»^(٤٦)، ومما سبق يلاحظ عناية الإسلام بتقوية أواصر المودة والأخوة بين أبناء المجتمع وذلك من خلال رابطة الأخوة الدينية وكيف يجب أن تكون في حقيقتها نصرةً وتعاضداً ورفعاً للظلم عنه والسعي في حاجته.

ولقد رتب الإسلام على القيام بهذا الواجب أجراً عظيماً في الدنيا في الآخرة وانظر إلى قوله ﷺ: «ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته»^(٤٧)، يعني من سعى لقضاء حوائج إخوانه من المسلمين كان الله في قضاء حاجاته؛ معيماً له وميسراً عليه، وتأتي بعض الأحاديث فتنتقل لنا صورة يتعجب منها المتلقي؛ في روعة تصويرها لأهمية هذا الأمر؛ ومنها قوله ﷺ فيما يرويه عن ربه ﷻ أنه قال: «يا ابن آدم مرضت فلم تعدني، قال: يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين، قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده» الحديث^(٤٨).

ففي هذا الحديث بيان لأهمية القيام بحق إخوانه من المسلمين كالجيران وغيرهم من أبناء المجتمع وعدم التخلي عنها؛ لأن المرء سبحانه على تقصيره فيها ولا بد، كما أن هذا الحديث يدل على أهمية دور أفراد المجتمع في التواصل مع بعضهم البعض.

ولا تقتصر عناية الإسلام بالجوارح على من كان مسلماً فحسب بل الأمر يتجاوز ذلك فيدخل فيه جميع أفراد المجتمع حتى من لم يكن مسلماً سواء أكان يهودياً ونصرانياً، ويدل على هذا أن رسولنا ﷺ لما علم بمرض ابن جاره اليهودي عاده وعرض عليه الإسلام فأسلم^(٤٩)، وفي هذا دلالة على ما لهم من حق العناية والرعاية المعنوية التي تتبعها الرعاية المادية ولعل من ذلك ما جاء عن مجاهد قال: إن عبدالله بن عمرو ذبح له شاة في أهله فلما جاء قال: أهديتم لجارنا اليهودي، أهديتم لجارنا اليهودي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه »^(٥٠)، ولا شك أن مثل هذه العناية فيها سدٌ للخلة ودعم مادي يحقق في الجملة حياة مستقرة بعيدة عن الفاقة والفقر.

المبحث الثالث

تفعيل دور القيادة في حلها

من الأسس المهمة التي يقوم عليها المجتمع في الإسلام وجود قيادة، وهذا أمر ظاهر لمن تأمل وتدبر النصوص الشرعية الواردة في هذا الباب، حتى في أصغر مجتمع يمكن أن يتكون، جاء الأمر النبوي بذلك في قوله ﷺ: « إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمر أحدهم »^(٥١)، ولا شك أن عناية الإسلام بهذا الأمر كانت عناية فائقة حتى إن هذه القضية في الثقافة الإسلامية تعد من التميز بمكان، وذلك لأجل ما تقدمه من خدمة جلييلة للمجتمع، ولأجل ذلك سعت إلى تفعيل دور القيادة من خلال أمور أهمها ما يلي:

أولاً: فقد دعت وبكل قوة إلى كل ما من شأنه توطيد دعائم الحكم والأمر لمن كان يملك الأهلية له ممن وليه، وظاهر ما في هذا من قيمة الأجواء له ليتفرغ لخدمة مجتمعه والعمل على ما من شأنه الرقي به وتوفير وسائل الحياة الكريمة له، فكان هذا التوطيد جاء ليفرغه لمصلحة المجتمع، ولا ريب أن هذا التوطيد جاء بمحمل الولاية والقيادة مسؤولة عظيمة أمام مجتمعاتهم وأمام الله ﷻ، ولعل تفصيلاً ما تنضح من خلال ما يلي:

١- الأمر بالاجتماع على من ولي الأمر وترك منازعته ومن نازعه قُتل الآخر منهما، وذلك في قوله ﷺ: « من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه »^(٥٢)، ولا شك أن الهدف من ذلك هو المحافظة على استقرار المجتمع وأمنه وحصول هذا النزاع تحمل معه المصائب والكوارث الأمنية والدينية والاقتصادية.

٢- الأمر بالسمع والطاعة للأمر وإن كان فيه ما فيه ما دام أنه يقيم كتاب الله تعالى، وذلك في قوله ﷺ: « ولو استعمل عليكم عبد يقوكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا »^(٥٣)، فليس العبرة سوى بما يقيمه من شرع الله تعالى أما ما سواه فأمره هين.

٣- يجب الصبر على ظلمهم وأذاهم وأن ذلك لا يبيح الخروج عليهم بحال من الأحوال، وفيه يقول الرسول ﷺ: «إنما ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها، قالوا: يا رسول الله: كيف تأمر من أدرك منا ذلك؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم، وتسالون الله الذي لكم»^(٥٤)، ويقول: «عليك بالسمع والطاعة وعسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك»^(٥٥).

كل هذا يدل على اهتمام الإسلام بتوطيد دعائم الأمن والاستقرار من خلال تمكين القيادة من العمل لمصلحة البلاد والعباد دون نزاعات أو قلاقل أو مخالفات

ثانياً: التأكيد على عظم المهمة المناطة بهم حيث يقول الرسول ﷺ: «كلكم راعٍ ومسؤول عن رعيته، فالإمام راعٍ ومسؤول عن رعيته»^(٥٦)، وهذه المسؤولية لا شك أنها عظيمة إذ تمتد الرعاية إلى كل فرد من أفراد الرعية، ولأجل ذلك وجب على القيادة أن تتعاطى مع هذه المسؤولية العظيمة بشكل إيجابي وفاعل من خلال أمور من أهمها عدم الاحتجاج عن الرعية أو البعد عن معرفة أحوالهم، وقد جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من ولاه الله ﷻ شيئاً من أمر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلفتهم فقرهم احتجب الله عنه دون حاجته وخلته وفقره»^(٥٧)، وفي رواية أنه ﷺ قال: «ما من إمام يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته»^(٥٨)، ذلك أن الرعية تنظر إلى ولائها على أنهم الملجأ بعد الله تعالى في دفع ما يضرهم ويؤذيهم، إذ هم المتولون للأمر المتفقدون بالحكم، ولأجل ذلك فهم يرجعون إليهم فيما أشكل عليهم ليكونوا عوناً لهم، ولعل من أهم الإشكالات التي تعرض لهم الفقر والحاجة، ولذا فإنهم ينزلونها بولايتهم الذين يملكون المال والقدرة على سد ما نزل بهم من حاجة، وهذا من الواجبات على ولاة الأمر، ولأجل ذلك جاء التحذير النبوي الشديد عن التقصير في هذا الواجب من خلال الأحاديث السابقة مما يوجب عليهم أن ينهضوا بدورهم في ذلك.

ثالثاً: التحذير من غش الرعية أو الإشفاق عليهم؛ إذ هو مناقض لما يجب أن يكون عليه من شفقة وحسن رعاية لمن ولاه الله أمرهم، وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: «ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة»^(٥٩)، بل إن مجرد عدم الاجتهاد في القيام بأمر الولاية وحق الرعية يصل به إلى ذات الجزاء وهو الحرمان من الجنة وهذا الأمر له معناه العظيم لدى المسلمين، يقول رسول الله ﷺ: «ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة»^(٦٠)، ولا شك أن تركهم - أعني الرعية - نهياً للحاجة والفقر والفاقة وعدم سعي ولاة الأمر لدفع ذلك عنهم بوضع الحلول

والمعالجات لهذه المشكلة دليل ظاهر على أن ولي الأمر لم يجهد لأجل رعيته ولم ينصح لهم، وهذا غش للرعية، ولا ريب عن الغش للرعية ليس مقتصر على عدم الحفاظ على دينهم وإبعاد ما يفسده بل حتى ما يتعلق لديناهم ودفع كل مشقة وحاجة تعرض لهم يملك ولي الأمر دفعها عنهم.

الفصل الثاني

التطبيقات العملية المعاصرة لمعالجة الفقر في الفكر الإسلامي

المبحث الأول

تطبيقات عملية معاصرة للفرد

لم يكنف الإسلام بالتوجهات النظرية للفرد المسلم بل تجاوزها ليؤكد على الجانب العملي التطبيقي، وتراث الفكر الإسلامي مليء بالجوانب التطبيقية في مواجهة الفقر والقضاء عليه ولعل من أبرزها فيما يتعلق بالفرد ما يلي:

أولاً: محاربة التسول وسؤال الناس والتشديد في هذا الأمر الذي يعد مرضاً نفسياً يفسد المجتمع ويدمره، ويحوله مع مرور الوقت إلى مجتمع كسول متبلد يعيش أفرادُه عائلة على الآخرين، ولقد سلك الإسلام في التنفير منه أساليب متعددة كان من أبرزها التالي:

١- بيان أن ترك سؤال الناس سبب من أسباب حصول المسلم على الثواب العظيم الذي يؤدي به إلى دخول الجنة، ففي الحديث عنه ﷺ أنه قال: « من يكفل لي أن لا يسأل الناس شيئاً وأتكفل له بالجنة »^(٦١)، وعنه أيضاً أنه قال: « من يضمن لي واحدة وله الجنة؟ قال: يحي ههنا كلمة، معناها أن لا يسأل الناس شيئاً »^(٦٢)، وظاهر ما في هذا من الرفع من قيمة الإنسان؛ وذلك بترتيب الجزاء العظيم لمن ابتعد عن مواضع الذل والمهانة بشكل عام؛ ومنها سؤال الناس مهما يكن المسؤول، وسؤال الناس شيئاً من متاع الدنيا لا شك أنه في مقدمة ما يجلب المهانة للمرء، وهو مما يريق ماء الحياء من وجه الإنسان فيصبح لا حياء له ولا كرامة.

٢- التأكيد على أن سؤال الناس هو من أسباب سخط الله وأنه يعاقب عليه باستمرار حاجته، فقد جاء في الحديث عنه ﷺ أنه قال: « لا يفتح الإنسان على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر »^(٦٣)، ولعل هذا بسبب أنه غفل عن الله وترك سؤاله وسأل الخلق فعوقب بتقيض قصده، وقد جاء في

الحديث عنه ﷺ أنه قال: « من نزلت به فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته، ومن نزلت به فاقة فأنزلها بالله فيوشك الله له برزق عاجل وآجل » (٦٤)، ولعل ما سبق يلّمح إلى أمرين هامين:

الأول: العقوبة الإلهية بسبب الإعراض عن الله والغفلة عنه وهو الغني، والتوجه إلى الناس، فابتلي بأن حاجته لا تسد:

الله يغضب إن تركت سؤاله . . . وبني آدم حين يُسأل يغضب

الثاني: أن السائل الذي يجد من يعطيه قد يخلو له الأمر؛ لأنه يكسب المال بلا عناء، ولذا فإنه يصاب بالفقر المعنوي، ويتجه قلبه بسبب ما يجده من مال إلى امتهان سؤال الناس، وتصبح حاجته مستمرة لاسيما وهو يظهر ذلك لمن يستجديهم وهذا من أخطر الابتلاءات وأعظمها.

٣- بيان أن سؤال الناس هو سبب للعقوبة الأخروية، ويستثنى من ذلك من جاءت النصوص الشرعية تستنيهم ممن قال فيهم رسول الله ﷺ: « إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مدقع، أو لذي غرم مفتح، أو لذي دم موجه » (٦٥)، وفي صحيح مسلم عنه ﷺ أنه قال: « إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش، ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه: لقد أصابت فلاناً فاقة . . فما سواهن من المسألة يا قيصة سحتاً يأكل صاحبها سحتاً » (٦٦).

والملاحظ في الحديث أنه أكد مرتين على أن هذه حالة استثنائية؛ من خلال بيان أن لها نهاية في قوله ﷺ: « ثم يمسك » و« حتى يصيب قواماً من عيش »، ويختم الحديث ببيان خطورة الأمر وأنه سحت لغير أولئك، ولقد جاء الوعيد الشديد لمن أكل الحرام، حيث قال ﷺ: « لن يدخل الجنة لحم نبت من سحت » (٦٧)، وهذا من العقوبة الشديدة في الآخرة ومنها أيضاً ما ثبت في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال: « من سأل الناس أموالهم تكثرأ فإمما يسأل جمرأ فليستقل أو ليستكثر » (٦٨)، وهذا يوضح مآل هذا الفعل وعاقبته وتشديد الإسلام فيه، وتحميل المتلقي مسؤولياته إزاء ذلك « فليستقل أو ليستكثر »، ولا شك أن هذا التحذير بالأسلوب المشار إليه يجعل المسلم بعيد النظر في مثل هذه الوسيلة لدفع الفقر وأنها ليست المشروعة في هذا الباب، ولا شك أن هذا التحذير أيضاً له دوره الفاعل في القضاء على الدوافع النفسية لممارسة هذا الأسلوب في دفع الفقر من خلال مخاطبة الذات وتحريك كوامن النفس من خلال الجزاء السيئ المحسوس لذلك الفعل.

- ٤- بيان أن عاقبة وأثر المسألة على العكس تماماً للدافع إليها، فالذي يمتن السؤال ويتعاطاه يريد أن يدفع فقراً أصابه وحاجة أضرت به -غالباً- فيجد الحل في السؤال والتسول ولا يدري أن هذا الفعل هو من أهم أسباب دوام فقره واستمرار حاجته وعدم انقضائها لسبب هام وهو نزع البركة من هذا المال وقد ورد في الحديث المتفق عليه أن مجرد الأخذ للمال ممن وهبه بتطلع للنفس وسعي في الحصول عليه يترع البركة من ذلك المال، وذلك في قوله ﷺ: «ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه...»^(٦٩)، وفي الحديث الآخر عنه ﷺ أنه قال: «إنما أنا خازن فمن أعطيته عن طيب نفس فيبارك له فيه ومن أعطيته عن مسألة وشره كان كالذي يأكل ولا يشبع»^(٧٠)، يقول ﷺ: «لا يفتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر»^(٧١)، وهذا التهديد والوعيد يوضح حال السائل وكيف أنه يتلى بالفقر سواء كان المراد الفقر المادي باستمرار الفاقة ودوام الحاجة أو الفقر المعنوي وهو أشد وأكثى.
- ٥- التأكيد على أن المسألة تتحول إلى أثر مادي يصيب الإنسان في أخص مظهر لكرامته وإنسانيته؛ وهو وجهه، فقد جاء في الحديث المتفق عليه أن رسول الله ﷺ قال: «ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مُرعة لحم»^(٧٢)، وقال ﷺ: «من سأل وله ما يغنيه جاءت مسألته يوم القيامة خدوشاً أو حموشاً في وجهه أو كدوحاً في وجهه»^(٧٣). ولا شك أن الوجه في الإنسان له مكانته العالية، والمرء يحرص على الحفاظ عليه لأنه يواجهه الناس به، ولأجل ذلك ازدادت العناية به، ولهذا نجد التحذير من السؤال والاستجداء للاستكثار يأتي خاصاً هذا الجزء من الجسد بعقوبة هي في حقيقتها فضيحة لصاحبها، حيث تركز عليه، فالعاقل الفطن لا شك أنه سيسعى بكل قوة لتفادي هذه الفضيحة الظاهرة للناس جميعاً من خلال تجنب الوقوع في السؤال والاستجداء.
- ٦- إجراء العقوبات التعزيرية على الواقعين في السؤال ممن هم غنى عنها إذ من حق ولي الأمر في الإسلام أن يؤدب كل صحيح قادر على التكسب يريد أن يعيش عائلة على المجتمع؛ متخذاً من سؤال الناس حرفة له، أو معتمداً على أن له حقاً من الزكاة، فإن الزكاة على مثله حرام، ومسألة الناس في حقه معصية، وكل معصية لا حد فيها؛ يجوز للحاكم المسلم أن يعزر عليها، وأن يؤدب من اقترفها بما يراه ملائماً من العقوبات^(٧٤)، حيث يحتسب على أولئك أهل الاحتساب ويرفعون أمره لمن يؤدبه.
- بقي أن أشير في الختام إلى أمرين هامين:

الأول: أن الإسلام يسعى بكل قوة ليحمي أفراد المجتمع المسلم من أن يعيشوا عائلة على غيرهم، ولذا حذّرهم من امتهان السؤال والاستكثار من وراء ذلك، فحدد العقوبات وجدد التحذيرات ليبعد أبناء المجتمع

من الوقوع في هذه الهوة الخطيرة.

الثاني: دفع أبناء المجتمع إلى الفاعلية والإنتاج والعمل؛ من خلال محاربة البطالة والعيش عالة، بالتحذير من السؤال والاستجداء وتبحيح صورة ذلك الفعل والأمر بالابتعاد عنه.

ثانياً: الحث على العمل والتأكيد على أهميته وبيان فضله وحماية القائمين به من العمال، وهذا أمر لا شك يؤثر بشكل إيجابي على المجتمع بأسره، إذ يجعل أفراده فاعلين في واقعهم يبذلون ويعملون، ولهم دورهم المؤثر فيه إذا تأكد لهم أن حقوقهم محفوظة، والعمل هو الجهود الواعي الذي يقوم به الإنسان وحده أو مع غيره لإنتاج سلعة أو تقديم خدمة^(٧٥)، ولعل من أبرز التوجيهات في التراث الإسلامي في هذا الباب ما يلي:

١) بيان أنه منهجٌ سلكه صفوة الناس وأكرم الخلق على الله وقدوة المسلمين والناس أجمعين، وهم الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-، فهذا رسول الله موسى عليه السلام يعمل أجيراً كما في قوله ﷺ: ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حَجِجٌ ﴾^(٧٦)، وكذلك فعل الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- حيث عملوا برعي الغنم كما جاء في البخاري عن رسول الله ﷺ أنه قال: « ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم فقال أصحابه: وأنت؟ فقال نعم، كنت أرهاها على قرابيط لأهل مكة »^(٧٧).

ولا شك أن ممارسة العمل حتى بأشكاله غير المتميزة من قبل صفوة المجتمع أو الأمة؛ يعطي دفعة قوية لبقية الأفراد لممارستها، وما كان على شاكلتها من الأعمال العادية، ويصبح الأمر متقبلاً بين جميع الطبقات مما يثري الجانب العملي في المجالات التي قد لا يطرقها أحد أحياناً، فنبى الله داود عليه السلام كان زراداً (حداداً)، وآدم عليه السلام كان حراثاً، ونوح عليه السلام كان نجاراً، وإدريس عليه السلام كان خياطاً، وهذه الأعمال بقيام هذه الصفوة بها تكتسب ألقاً وتميزاً أو على الأقل قبولاً بها في المجتمع والأمة.

٢) الثناء على العاملين ومدحهم بذلك وبيان فضلهم على غيرهم بسبب ممارسة العمل؛ وهذا لأنهم يرتفعون بأنفسهم عن النزول إلى تكفف الناس والحاجة إليهم فتبقى لهم كرامتهم، وتحفظ لهم قيمتهم، ولذا يقول رسول الله ﷺ عن يد مجهدة من العمل: « تلك يد يجبهها الله ورسوله »^(٧٨)، وفي هذا السياق يأتي الحديث الآخر وهو قوله ﷺ: « لأن يأخذ أحدكم أحبله فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه »^(٧٩)، فالاحتطاب على ما فيه من مشقة بالغة، ونظرات الازدراء ممن لا يعقلون، وكذا مع ربحها الضئيل؛ خير من البطالة أو سؤال الناس^(٨٠)، وقد جاءت الأحاديث النبوية تؤكد

ذلك وترسخه، يقول ﷺ: «ما أكل أحد طعاماً خيراً من أن يأكل من عمل يده»^(٨١).

٣ (التحذير من ترك العمل والتوجه إلى الوسائل غير النافعة وعلى رأسها التسول وسؤال الناس، وتكفهم ليعيش المرء حالة على غيره يقتات جهودهم وعملهم ويبيع كرامتهم، وقد سبق بيان ذلك^(٨٢) .

٤ (العناية بحقوق العمال ولقد اهتم الإسلام بحفظها، وحذر من عدم إعطائهم إياها أو البخس من حقهم فيها، ولا شك أن هذا الأمر له أثره في التوجه للعمل إذا كان العامل سيسهر بأن حقوقه محفوظة، أما إذا شعر بخلاف ذلك فإنه لن يتشجع لممارسة العمل أو التوجه إليه، ولعل من أبرز المظاهر في التراث الإسلامي في باب العناية بالعمال ما يلي:

أ - حث الإسلام على الرفق بهم وعدم الإشفاق عليهم أو تكليفهم فوق ما يطيقون، فحاجتهم للعمل لا تبيح لأحد على الإطلاق أن يحملهم ما لا يطيقون أو يشق عليهم، وفي التنزيل قول صاحب مدين لموسى **الطَّلِحَةَ** : ﴿ وَمَا أَرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ ﴾^(٨٣) ، ومن الوصايا النبوية في هذا الباب قوله ﷺ : « هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم »^(٨٤).

وهنا نلاحظ قمة الرفق في أن يأمر الإسلام صاحب العمل أن يساعد العامل إذا كان العمل شاقاً عليه انطلاقاً من الأخوة التي تجمعهم وتأكيدها على أن حاجة أحدهما للآخر لا تفرق بينهما .

ب - الإحسان إلى العامل والأجير، ذلك أن الفقر والغنى ابتلاء من الله فلا يعني كون المرء فقيراً أن لا يحتفى به وأن يعامل بشيء من الغلظة والفظاظة، أو لا يقربه له، أو لا يعتني به، أو يحتقر لفقره؛ فإن كل ذلك مما حذر منه الإسلام، ولذا جاء في الحديث السابق أن هؤلاء الأجراء والعمال المسلمين لهم حق الأخوة الإسلامية في التعامل معهم بشكل حسن، والفضل لله تعالى حيث جعل للمرء من الغنى ما يفضل به عليهم، ومن شكر ذلك أن نحسن التعامل معهم ولذا جاء في الحديث صورة من أروع صور الإحسان حيث وجه: « فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون »^(٨٥).

ولا بد من الإشارة هنا إلى أن هذا الأمر ليس مختصاً بالمسلمين فحسب، فقد جاء الإسلام بحفظ حقوق الأجراء جميعاً بلفظ عام .

ج - الوفاء للعمال والأجراء بعدم ظلمهم ومنحهم أجورهم كاملة غير منقوصة، وقد جاءت النصوص في هذا الأمر محذرة من الوقوع في الظلم ومؤكدة على الوفاء للأجراء جميعاً المسلم منهم وغير المسلم موضحة العقوبات الشنيعة لمن ظلم واعتدى، ففي الأمر بذلك يقول ﷺ : « أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه »^(٨٦) ، وهذه دعوة بل أمر إلى المبادرة بمنح الأجير أجره دون تأخير، وليس هذا فحسب بل جاءت

النصوص في التحذير من ظلم الأجير، فقد قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه: « قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ... ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره »^(٨٧)، ولا شك أنها قضية خاسرة لمن كان خصمه هو الله ﷻ، وفيه إشارة إلى أن الأجير سيستوفي أجره إن عاجلاً أو آجلاً، وليس هذا العقاب خاصاً بالأجراء من المسلمين وإنما هو أيضاً لغيرهم، فقد جاء في الحديث أن رسول الله ﷺ قال: « ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة »^(٨٨).

ولا شك أن الفرد عندما يعمل يهدف إلى إعفاف نفسه عن السؤال؛ فإن ذهب يعمل ثم حُرِم الأجر، ضاع جهده دون أن يحصل ما يطلبه، مما يدفعه إلى ترك العمل ما دام أنه لن يكون مفيداً، بحيث يذهب جهده وتعبه هدراً فلا يتقاضى أجر عمله، وهذا يجعله يسلك طرقاً أخرى لتحصيل المال، كالسؤال أو السرقة أو غيرها، ولأجل الحد من ذلك جاء الإسلام يؤكد على مسألة الأجر ووجوب دفعه للأجير أياً كان ويشدد في عقوبة من خالف ذلك .

د - عدم المساواة بين الأجراء: ذلك أن الإسلام يرى أنهم يتفاضلون بحسب الجهد وليسوا على أجر واحد، وهذا مقتضى العدل إذ لا بد أن تختلف الأجور حسب المقدرة العلمية، والمهارة الفنية، وهذا التقسيم يعتبر من أحدث التقسيمات التي توصل إليها الفكر البشري^(٨٩)، وفي كتاب الله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(٩٠)، وقوله تعالى: ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾^(٩١)، ولا شك أن من أهم دوافع تطوير الذات والإقبال على العمل هو أن يشعر المرء بالتقدير والتميز، وهو الأمر الذي راعاه الإسلام وأكد على العناية به .

هـ - الإسلام يعد العمل والسعي لاكتساب الرزق وتحصيل الكفاية من ما أحل الله؛ عبادة يؤجر عليها المسلم، وفي الحديث عنه ﷺ: «ومهما أنفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها في في امرأتك»^(٩٢)، و«الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو القائم الليل الصائم النهار»^(٩٣)، و«ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة»^(٩٤)، فمن خلال ما سبق يتضح أن تحصيل الرزق وإن كان سعيًا مادياً إلا أنه أيضاً عبادة يؤجر عليها الساعي إذا استحضر النية الصالحة في ذلك .

و - رعاية الإسلام للعمل وذلك من خلال الدعوة المتكررة للعاملين لإتقان العمل، وعدم التهاون في أدائه، أو التخاذل عنه، وترتيب الثواب الجزيل على ذلك، ومنه قوله ﷺ: « إن الله كتب الإحسان على كل

شيء»^(٩٥)، ولا شك أن هذا الأمر له أثره الكبير في جعل أرباب العمل متى ما التزم العاملون معهم باتقان عملهم يستمرون في التعاون معهم، ومنحهم أجورهم دون بخل أو ظلم؛ لكن إن لم يتحقق ذلك فسيضطر أرباب العمل للاستغناء عن العمال، مما سيدفعهم لسلوك طرق أخرى في تحصيل المال؛ كالاستجداء والسؤال أو السرقة أو غيرها من الوسائل المحرمة.

ز - ومن حث الإسلام على العمل أنه عالج البواعث النفسية والشبهات المنحرفة التي تدعو إلى ترك العمل وهي متنوعة ومكررة من أهمها:

١. دعوى التوكل وأنه يقتضي اليقين بالله تعالى بأنه الرازق الخفي المعطي، وبناء على ذلك يتجاهل العمل ويركن إلى الكسل، وهذا الصنف من الناس يكرر دائماً حديث المصطفى ﷺ في قوله: «لو أنكم كنتم توكلون على الله حق توكله لرزقتم كما يرزق الطير تغدو حفاصاً وتروح بطاناً»^(٩٦)، ولأنهم في الغالب من الجهال الذين لا يدركون حقيقة الإسلام فإنهم لا يدركون أن هذا الحديث حجة عليهم لا حجة لهم، لأنه يتضمن الدعوة إلى العمل، ويوضح أن حقيقة التوكل من أهم أجزائها التوكل على الله، ولأجل ذلك يعد العمل في الفهم الصحيح دليلاً على صدق التوكل على الله والثقة به^(٩٧)، فالنصوص الصحيحة تدل على أن العمل والتوكل لا يتضادان ولا منافاة بينهما بل هما متكاملان.

٢. هناك من يترك العمل بحجة أنه من أعمال الدنيا وهو يريد التفرغ لأعمال الآخرة وللعبادة، فيتفرغ لها ويتبتل، ولا شك أن هذا مبني على مفهوم خاطئ للعبادة وقصر لها على بعض مدلولها، وإلا فالعبادة أوسع من أن تحصر في مجرد الشعائر الظاهرة من العبادات، كالصلاة والصيام وتلاوة القرآن الكريم، إذ هي تتضمن كل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة، فإذا كان المسلم يؤجر على شهوته في إتيان أهله، فما بالناس من يعمل ويكدح لإغناء نفسه، وإعفاف أهل بيته، وقد سبق بيان شيء من هذا^(٩٨).

٣. بعضهم يترك العمل كبيراً وترفعاً عنه واحتقاراً له واستهانة به، كمن يحتقر المهن اليدوية، بل ربما يفضل بعضهم سؤال الناس على العمل بها، لكن الإسلام لم يقبل بهذا بل جاء ورفع من شأن العمل إذا كان في حدود ما أحل الله وأباح، وقدم للناس قدوات في ممارسة شتى المهن رافعاً من شأنها وحائثاً عليها، فنوح عليه السلام كان نجاراً، وداود عليه السلام كان حداداً، ومحمد ﷺ رعى الغنم، وكفى بأمتال هؤلاء قدوة للمسلم الصادق.

٤. أما من يترك العمل لأنه لم يتيسر له على ما يريد لبعده عن موطنه أو لمشقة فيه أو غير ذلك؛ فقد جاء الإسلام ليوضح أن هناك ممن سبقنا كانوا يسعون بحثاً عن الرزق، إذ ليس الرزق مرتبطاً بالأرض أو

بالراحة بل قد يكون فيه من المشقة والبعد ما فيه، وقد جاء في التشريع الإسلامي بمراعاة هذا الأمر وأن الله -جل وعلا- علم بحال هؤلاء الذين يسعون طلباً لإعفاف أنفسهم فعذرهم وخفف عنهم؛ يقول تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ۗ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصِيَهُ فَتَابَ عَلَيْكَ ۖ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ۗ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَّرْضَىٰ ۖ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ ۖ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ نَّحْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۗ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٩٩)، فقله تعالى: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ معناه: «أي وعلم أن منكم مسافرون يسافرون للتجارة ليستغنوا عن الخلق ويتكفروا عنهم»^(١٠٠)، فهم في سفر لطلب المعاش^(١٠١)؛ ولأجل ذلك كان الأجر بالمرء أن يسافر ويسعى ويصبر، فإنما النصر صبر ساعة، وبدون هذا لن يتحقق للمرء ما يصووا إليه.

٥. ومن الموانع عن العمل أن بعضهم يتركة اعتماداً على ما يصل إليه من الزكاة والصدقات وتبرعات أهل الخير فهو يحصل عليها بلا عناء ولا مشقة، فلماذا البحث عنه والأموال تصل إليه وهو مرتاح البال والجسد، ولأجل ذلك فهو يستحلها مع أنها قد تكون لا تحل له، كأن يكون صحيح الجسم قوي البنية يستطيع العمل، وقد جاء في الحديث عنه ﷺ أنه قال: «لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة»^(١٠٢) سوي»^(١٠٣)، وبهذا لم يجعل الإسلام لمتبطل كسول حقاً في صدقات المسلمين، وهذا لا شك أنه دفع لهم إلى العمل^(١٠٤).

المبحث الثاني

تطبيقات عملية معاصرة للمجتمع

جاء الإسلام بمبادئه العظيمة ليحمل أفراد المجتمع مسؤولياتهم تجاه بعضهم البعض، فتوالت النصوص الشرعية المقدسة؛ من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، لترسخ في نفوس الأفراد ذلك المعنى، ويكون لها أكبر الأثر في توجيه الحياة العملية للمسلمين؛ إذ كانت المصايح الهادية، والقوة الدافعة، لتربية أركى المشاعر، وأنبل العواطف، وأصدق العزائم الراغبة في عمل الخير^(١٠٥)، ولم يقتصر الإسلام على ذلك بل وضح الطرق والأساليب والوسائل العملية القريبة التي يمكن للفرد أن يقدم من خلالها الشيء المفيد لمجتمعه.

ومشكلة الفقر لا تخرج عن هذا الإطار إذ عني الإسلام بتفعيل دور المجتمع كأفراد في معالجتها، وإيجاد الوسائل والأساليب المناسبة لحل هذه المشكلة، ووضح ذلك وجعله في صور متنوعة ووسائل متعددة ليسهل تناولها من جميع أفراد المجتمع كل يضرب بسهمه، ولعل من أبرز ذلك :

أولاً:

دور الأسرة في التربية على مقاومة الفقر، كتحسين التدبير ومحبة العمل والإقبال عليه، وعدم الركون إلى الدعة والكسل؛ ذلك أن غالب ما يصيب الناس من الضعف والفقر إنما هو في أصله يرجع إلى أسباب في التربية؛ حيث لم تقم الأسر بواجبها في ذلك، فتجد أن المرء تعود على سوء التدبير فيما وهبه الله من نعم، وليس لديه تخطيط مسبق لوضعه الاقتصادي، مع نظره إلى ما في أيدي الناس والتخطيط في تقليدهم، كما لا توجد لدى كثير من الناس أولويات في الإنفاق؛ فلا فرق عندهم بين ما هو ضروري وما هو استهلاكي أو كمالي^(١٠٦).

ولقد جاء الإسلام يؤكد على جانب التربية الأسرية ووجوب القيام بها في شؤون الحياة المختلفة، في الحديث عنه ﷺ: «كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته... والرجل في أهل بيته راعٍ وهو مسؤول عن رعيته...»^(١٠٧). كما أنه حذر من الانحرافات الاقتصادية التي قد تصيب حياة الناس، من ذلك النهي عن التبذير والإسراف، حتى لو كان فيما يحبه الله وما أمر به، وهو الإنفاق على المحتاجين من الأقارب وغيرهم على وجه لا يضر المعطي ولا يكون زائداً على المقدار اللائق، فإن ذلك تبذير قد نهي الله عنه^(١٠٨)، وهو ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَا تَرَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذِرْ تَبْذِيرًا﴾^(١٠٩)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَرَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا﴾^(١١٠)، بل حتى الأكل والشرب الذي لا تقوم الحياة إلا بهما نهي -جداً وعملاً- عن الإسراف فيهما فقال: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾^(١١١)، ومن باب أولى ما كان في سوى ذلك.

ومن تربية القرآن التي يجب الأخذ بها في هذا الباب أنه كان يحذر من الإسراف والتبذير ببيان منزلة الفاعل عند الله تعالى، مؤكداً أن هذا العمل غير محبوب عند الله، وأنه في حقيقته هو كفر لنعم الله على عباده، وهو مدعاة لسلب هذه النعم عن المسرفين والمبذرين حيث يقول ﷻ: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(١١٢)، حتى ولو كان الإسراف في الإنفاق أو الصدقة أو الأكل أو الشرب فكل هذه الأمور

يجب أن تأتي بقدرها لا إفراط ولا تفريط، وفي كتاب الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾^(١١٣)، أي يبذلون ما ينبغي على الوجه الذي ينبغي من غير ضرر ولا ضرار^(١١٤)، ومخالفة ذلك لا شك أنها من كفر النعمة ومشاهدة للكفور الأول وهو الشيطان، ولذا فمن فعل ذلك فقد شابهه من وجهه، يقول تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ ط وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِمْ كَفُورًا﴾^(١١٥).

ثانياً:

كفالة الموسرين من الأقارب لذويهم من الفقراء، وهذا أمر أوجبه الله -تعالى- وهذه تكون لغير القادرين على العمل كالعاجزين عنه أو الأراامل والأطفال والمرضى، فهؤلاء يحتاجون لمن يقوم عليهم، فكان أول الناس بذلك أقاربهم وقد جاء في كتاب الله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(١١٦)، ولا معنى لصلة الرحم بغير النفقة على المحتاج، وأي قطعة أعظم من أن يرى قريبه محتاجاً يتكفف الناس ثم يعرض عنه، ولأجل ذلك جاء الإسلام بالزام الأقارب النفقة على المحتاجين من أقاربهم وقد حبس عمر عصة صبي على أن ينفقوا عليه رجالهم دون نسائهم، حتى أن الإمام أبو حنيفة يوجب النفقة على كل ذي رحم محرم لذوي رحمه حتى ولو كانوا كفاراً، وأما غيرهم فمعه اتحاد الدين^(١١٧).

ثالثاً:

كفالة المجتمع للفقراء والمساكين، وقيامه بهذا الواجب من الأدوار الأساسية التي يضطلع بها المجتمع في الإسلام، فدوره ليس سلبياً بل هو إيجابي فاعل وقوي، ودور المجتمع الإسلامي في رعاية أفرادها في هذا الباب يأتي في جانبين هامين هما:

أ) الزكاة: وهي حق الله في المال يجب إخراجه، إذ هو ركن من أركان الإسلام؛ جعل الله تحقق الإسلام ودخول الكافر فيه وثبات أخوته الدينية للمسلمين مرتبط بأمور أحدها أداء هذا الركن الهام من أركان الإسلام^(١١٨)، في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾^(١١٩)، وتعد الزكاة مورداً ضخماً له دوره الفاعل في معالجة الفقر^(١٢٠) وحالات العوز التي أثقل بها كاهل العالم الإسلامي، والتميز فيها أنها كانت ولا تزال أول ضمان اجتماعي شرعه مجتمع لأبنائه بل والمقيمين فيه من غير أبنائه، كما

أنه جاء ابتداءً؛ رعاية لأبناء المجتمع واهتماماً بهم، ولم يدفع إليه سبب سوى الرحمة والشفقة، بخلاف الضمان الاجتماعي في مجتمعات أخرى حيث دفع إليه الثورات التي قام بها الفقراء؛ الذين أجهدهم العوز وأرهقتهم الحاجة، وذلك في وقت متأخر^(١٢١).

والإسلام شرع الزكاة بقدر محدود وعادل، فلم يجعلها محففة بأحد الطرفين على حساب الآخر، بل راعى فيها مجهود الغني وحاجة الفقير فلم يضر بأحدهما، ولأجل ذلك نجد أن مقدار الزكاة الذي حدده الإسلام نال استحسان ورضى حتى الباذلين له، ولفت أنظار الآخرين أيضاً.

أما أهلها المستحقون فما فهم أصناف حددهم الله تعالى في قوله: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمَلِينَ عَلِيًّا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَامِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾^(١٢٢)، فالرب ﷺ تولى قسمة الصدقة بنفسه وجزأها ثمانية أجزاء يجمعها صنفان من الناس أحدهما من يأخذ حاجة فيأخذ بحسب شدة الحاجة وضعفها وكثرتها وقتلتها وهم الفقراء والمساكين وفي الرقاب وابن السبيل، والثاني من يأخذها لمنفعته التي يقدمها وهم العاملون عليها والمؤلفة قلوبهم والغارمون لإصلاح ذات البين والغزاة في سبيل الله، فإن لم يكن الآخذ محتاجاً ولا فيه منفعة للمسلمين فلا سهم له في الزكاة^(١٢٣).

ويعطي الفقير ما يستأصل شأفة فقره ويقضي على أسباب عوزه وفاقته ويكفيه بصفة دائمة ولا يجوجه إلى الزكاة مرة أخرى، فإن كان صاحب حرفة أعطي ما تقوم به حرفته ليستغني بها، أما إن كان عاجزاً ولا حرفة له فيعطي من الزكاة ما يكفيه سنة كاملة وإن قسمت على أشهر السنة حفظاً لها من الضياع فحسن، لا سيما إن خيف أن يعيث بها^(١٢٤)، وهذا يوضح أن المراد ليس المعدم المترب فقط بل يعطي من الزكاة من قد يجد شيئاً لكنه لا يكفيه فيعطي حتى يكتفي، أما المتسولون والبطالون، أغنياء السر فقراء الظاهر، فلا حق لهم فيها.

ومن المهم هنا الإشارة إلى قضية غاية في الأهمية وهي: أن زكاة كل بلد تخرج من الأغنياء فتزد على الفقراء، ويدل على ذلك حديث معاذ لما بعته رسول الله ﷺ فقال له: « فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم »^(١٢٥)، وما جاء في الحديث عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: « قدم علينا مصدق النبي ﷺ فأخذ الصدقة من أغنيائنا فجعلها في فقرائنا ... »^(١٢٦)، فلا يخرج بها من البلد إلا إن كفت فقراء ذلك البلد، وقد روي عن سعيد بن المسيب أن عمراً بعث معاذاً ساعياً على بني كلاب أو بني سعد بن ذبيان فقسّم فيهم حتى لم يدع شيئاً حتى جاءه مجلسه^(١٢٧) الذي

خرج به^(١٢٨)، وبهذا يتحقق للمجتمع دوره الذي يُفترض أن يقوم من خلال رعاية الأغنياء فيه للفقراء، الأمر الذي يجعل المودة تسود فلا أحقاد من الفقراء بسبب كثرة الأغنياء ولا بغضاء.

ب) الصدقات الاختيارية: وهي ما يدفعه تبرعاً لا إلزاماً أغنياء البلد للفقراء فيه، وهي تطوعية اختيارية، ولقد عُني الإسلام بفقراء المجتمع وضعاف الحال فيهم عناية فائقة فكان أول من أوجد مسألة الضمان الاجتماعي، أو التكافل الاجتماعي، وهي حالة يُعني فيها أغنياء المجتمع ومقتدره ومن لهم كفاية تكفيهم بفقراء المجتمع، ومن عناية الإسلام بهذا الأمر اهتمامه بتربية المجتمع عليها، وترسيخها في نفوسهم؛ من خلال الترغيب قبل الفرض والإلزام ومن ذلك:

١ - بيان أن المال الحقيقي للإنسان الذي ينتفع به حقيقة؛ هو ما يقدمه لنفسه بالإنفاق في سبيل الله تعالى، وفي ذلك وردت نصوص كثيرة تؤكد هذا المعنى منها قوله ﷺ: «أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟ قالوا: يا رسول الله: ما منا أحد إلا ماله أحب إليه، قال: فإن ماله ما قدم ومال وارثه ما أحر»^(١٢٩)، وقوله ﷺ: «يقول ابن آدم: مالي مائي، قال: وهل لك يا ابن آدم من مالك إلا من أكلت فأبيت، أو لبست فألبيت، أو تصدقت فأمضيت»^(١٣٠)، فهذه النصوص تربط بين المعتقد الذي يعتقده المسلم وبين واقع حياته، ولا شك أن الارتباط بينهما كبير جداً.

٢ - التأكيد على العوض السريع في الدنيا قبل الآخرة، فالمنفق يحصل على أجر الآخرة ومعه عاجل أجره بالدنيا، وذلك من خلال ما وعد الله به المنفقين من عباده، يقول -جل وعلا-: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾^(١٣١)، يعني يخلفه عليكم فلا تنهوا أن الإنفاق مما يُنقص الرزق بل وعد بالخلف للمنفق^(١٣٢)، وفي الحديث عنه ﷺ أنه قال: «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما: اللهم أعط متفقاً خلفاً، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكاً تلفاً»^(١٣٣)، ويقول ﷺ فيما يرويه عن ربه -جل وعلا- قال: «قال الله تبارك وتعالى: يا ابن آدم انفق ينفق عليك»^(١٣٤).

٣ - أن الله عد النفقة قرضاً يقترض العبد لربه فيرده الله له أضعافاً مضاعفة: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أضعافاً كثيرة﴾^(١٣٥)، ويقول ﷺ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ وَهُوَ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾^(١٣٦)، ويقول سبحانه: ﴿إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضْعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾^(١٣٧)، فالإنفاق في أوجه الخير وتفريج الكربات وإطعام

المساكين من أولى أبواب الإنفاق وأفضل وجوه البر، فهي حربة بهذه الكرامة التي جعلها الله للمنفقين في سبيل الله، وقد جاء في السنة النبوية « أن أبا الدحداح الأنصاري لما سمع آية البقرة السابقة قال: يا رسول الله وإن الله ليريد منا القرض؟ قال: نعم يا أبا الدحداح، فتصدق بمائط له فيه ستمائة نخلة » (١٣٨).

٤ - جعل الصدقة الجارية امتداد للعمل الصالح بعد الموت، فمن المعلوم أن الإنسان يقدم لنفسه الأعمال الصالحة ما دام حياً يستطيع العمل، فإذا مات انقطع عمله، ومن ترغيب الله في الصدقة أن جعلها أحد ثلاثة أمور تعد امتداداً لعمل الإنسان بعد موته تكتب له حسناتها وهي الصدقة الجارية، فقد ثبت في الحديث الصحيح عنه ﷺ أنه قال: « إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية... الحديث » (١٣٩)، وهذه الصدقة قد تتناول جميع نواحي الحياة مما يحتاجه الناس كالإطعام والسقيا والعلاج وغيرها.

ولقد استجاب المسلمون لهذا التوجيه الرباني الإلهي؛ فأصبحت من الكثرة والفخامة ما يجعلها مفخرة وميزة للنظام الإسلامي، إذ تتبع فيها المسلمون مكامن الحاجات الاجتماعية، الظاهرة والخفية، فأرصدوا لها الأوقاف المختلفة؛ التي شملت كافة احتياجات الإنسان في المجتمع المسلم (١٤٠).

٥ - بيان أن للصدقة نفعاً مادياً يوم القيامة، وذلك حين تدنو الشمس من الخلاق، في ذلك الوقت يكون الإنسان في أمس الحاجة للظل الذي يستظل به من هيب الشمس المحرقة، وحين ينكشف الناس جميعاً في ذلك اليوم لحرارة الشمس، يكون صاحب الصدقة في ظل صدقته، قال ﷺ: « ما من مسلم كسا مسلماً ثوباً إلا كان في حفظ من الله ما دام عليه منه خرقة » (١٤١)، ليس هذا فحسب هو أثرها الوحيد؛ بل لها آثار أخرى منها ما جاء في قوله ﷺ: « إن الصدقة لتطفئ غضب الرب وتدفع عن ميتة السوء » (١٤٢)، فتأثيرها على الخطيئة كتأثير الماء على النار، وهذا من فضل الله على عباده وما يدفعهم للبذل والعطاء والتراحم، لاسيما وأن كل بني آدم خطاء.

٦ - عظم الأجر الذي رتبته المولى جل وعلا عليها، فمن ذلك ما جاء في قوله ﷺ: « من تصدق بعدل تمره من كسب طيب - ولا يصعد إلى الله إلا الطيب - فإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربها لصاحبها كما يربي أوله حتى تكون مثل الجبل » (١٤٣)، ولا شك أن استشعار المسلم لهذا المعنى والجزاء يدفعه لأن يقدم نفسه ما يسره أن يلقاه عند ربه في الآخرة.

رابعاً:

ليس بالصدقة وحدها يمكن للمجتمع المساهمة في رعاية الأفراد وانتشالهم من ذلة الفقر والقلة وضيق ذات اليد، بل هناك وسائل وأساليب أخرى يمكن للمجتمع أن يقوم بها، ولأجل ذلك ينكر الإسلام الاقتصار على الإحسان الفردي والصدقات التطوعية في معالجة الفقر ويرى أن في ذلك ترك الفقراء تحت رحمة الأغنياء وهذا في حقيقته مضیعة للفقراء، خاصة إذا غلب الشح، وقست القلوب، وضعف الإيمان، كما أن هذه الوسيلة وهي الصدقات التطوعية على جلالتها وسموها وحسن أثرها لم يكن في مقدورها أن تستأصل الفقر من جذوره وتهض بجميع العجزة والمعوزين إلى مستوى الحياة الإنسانية الكريمة^(١٤٤)، إذن ما الحل؟ الحل هو في أن تتضافر جهود أبناء المجتمع في مساعدة الإنسان القادر على العمل، حتى يجد ما يعيش به عيشة كريمة استجابة لقوله ﷺ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾^(١٤٥)، وقد جاء الإسلام بالكثير من الصور في ذلك، منها على سبيل المثال: شركات المضاربة الذي يمكن أن تستثمر في توظيف قدرات الشباب بحيث يدفع بعض الأغنياء أو الشركات شيئاً من أموالهم لبعض أفراد المجتمع من خلال عقود على قدر عال من الضبط والالتزام، ليعملوا بها ويستثمروها، أو غير ذلك مما يكون وسيلة لنفع الأغنياء وتفعيل دور الفقراء، مما يساهم في توجيههم نحو العمل وإظهار الكامن من طاقاتهم، ويحول بينهم وبين الوسائل الضارة كالتسول أو السرقة وغيرها .

المبحث الثالث

تطبيقات عملية معاصرة للقيادة

لا ريب أن للقيادة دورها الكبير في التأثير في واقع الحياة بمختلف جوانبها في المجتمع الذي تحكمه؛ تطويراً وتنميةً وأيضاً إفساداً وتدميراً، كما أن للقيادة دور مهم في تفعيل الفرد وتوفير التطبيقات العملية المعاصرة لينطلق في تطوير نفسه، وكذا في واقع المجتمع، فمن أهم ما يفعله هو القيادة الفاعلة، ولذلك فإن القيادة لها دور كبير في ظهور المؤسسة الخيرية ودعمها وتفعيل دورها ودعمه بكل ما يساهم في تحقيقها للأهداف المنشأة لأجلها، ولعل من أهم التطبيقات العملية المعاصرة لدور القيادة معالجة الفقر بصورة تفصيلية ما يلي:

أولاً: مشكلة الفقر مشكلة اقتصادية ولعل من أعظم أسبابه المعاملات المحرمة المخالفة لشرع الله التي يتحول بسببها بعض المقتدرين إلى فقراء معدمين، وهذا أمر معلوم ومشاهد، وهذه المعاملات في المخالفة لشرع الله تعالى متنوعة منها الربا والقمار والميسر أو الغش عامة والغش التجاري خاصة، وغير ذلك من المعاملات،

وللقضاء على أهم أسباب الفقر كان من واجب القيادة تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي الذي يوافق شرع الله ومحاربة ما يخالفه، ولا شك أن الإسلام قد حرم كافة المعاملات التجارية التي تفتح الباب أمام النظام الاقتصادي الفاسد أو تسد الطريق أمام العمل المباح وتفقد التوازن بين العمل والرأسمال، ولأجل ذلك حرم الربا والقمار والميسر وجميع صور العقود الفاسدة، ولا يسمح لأي معاملات معيشية فاسدة تأخذ طريقها إلى الاقتصاديات وأقر مبدأ العدل والإنصاف أساساً لجميع المعاملات^(١٤٦).

ولذلك كان من أهم ما يجب على الدولة ممثلة في قيادتها : مراقبة الفعاليات الاقتصادية، وذلك من خلال منع المعاملات المالية المحرمة لأنها ولا شك سبب في حدوث الفقر من جانين:

أ) أما سبب لزع البركة ونزول سخط الله -تعالى- ، يقول -جده-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ...﴾^(١٤٧).

ب) أما سبب لإثقال كواهل الناس بما لا يطيقون مما يكون سبباً في فقرهم أو ازدياده وذلك من خلال معاملات محرمة كالربا وغيره^(١٤٨).

ولعل من أهم ما ينبغي التأكيد عليه في هذا المقام أن مادة العقود الشرعية الحاكمة للمعاملات المالية المعاصرة وفيرة جداً وهي في الفقه الإسلامي بالغة من الكمال والروعة ما لا تتدانيه دراسات رومانية من قبل عصر المسيح ولا دراسات أخرى تراكمت عبر القرون إلى يومنا هذا، لكن المشكلة أن الفقه محجوب عن معظم الدارسين من العرب والمسلمين^(١٤٩)، وهو بالتالي محفي عن الحكام؛ اختياراً أو قهراً فلا يطبق في واقع الحياة، ذلك أن تطبيق النظام الاقتصادي يعيد للإسلام دوره الفاعل في تحقيق رفاهية الإنسانية وأمنها، خاصة وأن ما يتسم به النظام الاقتصادي الإسلامي من مرونة وواقعية وأخلاقية يجعله أصلح النظم في تطبيقه العملي^(١٥٠)، كما أنه يتميز عن بقية النظم أنه لا يفصل بين القاعدة الأخلاقية والقاعدة التشريعية ويجعل الأولى مدعمة للثانية، ولهذا فإن الفرد يستطيع أن يتخلص من رقابة القانون، ولا يستطيع أبداً أن يتخلص من رقابة القواعد الأخلاقية، التي يدعمها الضمير الديني الذي ينبع عن الذات الإنسانية التي تتميها العقيدة وتغذيها العبادة^(١٥١)، والنظام الاقتصادي في الإسلام لا يقتصر على رفع مستوى المعيشة أو توفير ما يحقق الرفاهية للناس ثم يتركهم يأكل قلوبهم ضعيفهم ويظفي غنيهم على فقيرهم، سواء في مجال الملكية، أو مجال العمل، وإنما يعمل على معالجة المشاكل الأساسية لكل فرد من الناس، باعتباره إنساناً في مجتمع تحكمه العقيدة الإسلامية، بغض النظر عن عقيدة هذا الفرد^(١٥٢).

ولكن المؤسف حقاً أننا لا نجد اليوم في مجال التطبيق العملي سوى آثار مشوهة مبتورة لهذا النظام الاقتصادي، وهي لا تعبر في صورتها الواقعية سوى عن الواقع المتخلف الذي نعيشه^(١٥٣)، ولعل سيطرة الاستعمار فيما سبق على كثير من دول العالم الإسلامي، حالت بين تطبيق الأنظمة الإسلامية فيها، لاسيما الاقتصادي منها، لكن بعد الاستقلال أصبح من الضروري على القيادات العودة لتطبيق تلك الأنظمة الإسلامية، ومن أهمها النظام الاقتصادي، ذلك أنه ينطلق من دينها وهو الإسلام، ويلتزم بأحكامه وهو الدين الذي ينتمون إليه؛ لأنه تشريع رب العالمين، وفي هذه العودة ولا شك من حسن الرعاية للرعية واليسير عليهم، ورفع المشقة ما يدركه من يلحظ بعين البصيرة واقع المسلمين اليوم.

ثانياً: لا بد من المحاولات الجادة والسعي إلى التحرر من السلطة الخارجية الضاغطة، التي تهدف إلى تدمير اقتصاديات دول العالم، لاسيما دول العالم الإسلامي، والإبقاء على ظاهرة الفقر فيها، لضمان استدامة حاجتها إلى مساعدة الدول المسيطرة على العالم، ومن ثم استخدام الوسائل المختلفة لتدمير اقتصاديات تلك الدول، ومن تلك الوسائل: صندوق النقد الدولي حيث يقرض الدول وفي مقابل ذلك يفرض من شروطه ما يدمر اقتصادها، وكذا فتح حرية التبادل التجاري التي تهدف إلى فتح الأسواق أمام الصانعين الأفقياء^(١٥٤)، وكل هذا في خضم ما يسمى اليوم بالعمولة، ولعل هذا من جوانبها السيئة التي تهمد ولا تبني وتفسد ولا تصلح.

ثالثاً: العناية بأمر العمل لأفراد الأمة: تربية وتوجيهاً وتأصيلاً وإعداداً وتوفيراً وممارسةً، ذلك أن الإسلام فرض على الدولة ضمان معيشة أفراد المجتمع ضماناً كاملاً من خلال وسائل مختلفة من أهمها: توفير فرص العمل ليكون الفرد مساهماً في النشاط الاقتصادي بنفسه، ويعيش على أساس جهده وعمله، وهنا لا بد من ملاحظة أن دور القيادة يأخذ أشكالاً متعددة وأهمها ما يلي:

أ) التربية والتوجيه: إذ لا بد أن يربي الناس على حب العمل والافتخار به وعدم الخجل منه، وأن يدركوا في مقابل ذلك قبح البطالة وسوء عاقبتها، وشرف عاقبة العامل ورفعة قدره عند الله وعند خلقه، وهذا الأمر يكون من خلال وضع استراتيجية تُنشر من خلالها "ثقافة العمل"، وذلك من خلال الوسائل المتاحة وأهمها التعليم حيث لا بد من تدريس الطلاب المعاني التي ترسخ تلك الثقافة من خلال: سير العاملين من الأنبياء والمرسلين والصحابة والصالحين، ما يدخل ضمن ذلك، كما أن الإعلام له دوره في ذلك ولا بد من مساهمته الفاعلة فيه، ويضطلع الأئمة والخطباء في المساجد بدورهم المقدم في هذا الباب ليتكامل العمل ويتم.

كما أن للتوجيه أهمية في هذا المجال؛ لاسيما ما يتعلق بالتوعية العامة حول السلوك الاستهلاكي من خلال التعليم والإعلام، وكذا المساجد ودور الثقافة الأخرى، كما لا بد أن يخصص بالجمعيات الخيرية مكتب إرشادي لتوعية الناس وتوجيههم نحو السلوك الاستهلاكي الأمثل، يقوم عليه أساتذة متخصصون بعلم

التسويق، ولهم خبرة في عملية البيع والشراء.

وقد ورد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلاً يشتري لحماً فسأله عن ذلك فقال: إني اشتيته، فعلاه بالدرة وقال: أكلما اشتيتهم اشتريتم.

وهذا يوضح الدور التوجيهي الفاعل للقيادة في هذا الباب فهو يهذب السلوك الاستهلاكي المنفلت عند بعض أفراد المجتمع.

ب (التأييل والإعداد: إذ أن الفرد لا يولد متعلماً ولا مؤهلاً لخوض غمار سوق العمل، بل يحتاج إلى تأهيل وإعداد، وهذا من أهم أدوار القيادة، وذلك من خلال وضع خطط استراتيجية مبنية على دراسات علمية واضحة ودقيقة، حاجة سوق العمل، ثم الإعداد لها، وقد يوجد من أفراد الأمة من يملك تأهيلاً لكنه لا يملك ما يستطيع به الممارسة كأدوات المهنة أو غير ذلك، فهذا أيضاً لا بد من إعداده من خلال تزويده بالآلات التي يستطيع معها ممارسة ما لديه من مهارة والدخول إلى سوق العمل بها، وقد جاء في الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار أتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله فقال: «أما في بيتك شيء؟» قال: بلى، جلس نلبس بعضه ونسبط بعضه، وقعب نشرب فيه من الماء، قال: «انتني بهما»، فأتاها بهما، فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال: «من يشتري هذين»، قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال: «من يزيد على درهم» مرتين أو ثلاثاً، قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين، فأعطاها إياه، وأخذ الدرهمين وأعطاها الأنصاري، وقال: «اشتر بأحدهما طعاماً، فانبذه إلى أهلك واشتر بالآخر قدوماً فأتني به»، فأتاها به فشده فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عوداً بيده ثم قال: «ذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يوماً»، فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوباً وبعضها طعاماً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذا خير لك من أن تحيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة»^(١٥٥)، فهذا الحديث تضمن الكثير من المعاني الهامة، من أجلها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجه الرجل للعمل، ووفر له الآلات التي يستطيع أن يمارس من خلالها مهنة يحسنها مما ساهم في رفع الفقر عنه.

ج (توفير فرص العمل: وهذا أمر لا بد منه لأفراد الأمة وهو أمر واسع ومتشعب، لكن يشار هنا إلى أمر مهم وهو أن القيادة لا بد أن يكون لها دور في إلزام الشركات والمؤسسات العاملة في البلدان الإسلامية، التي تقوم أعمالها على ما في هذه البلدان من خيرات؛ بأن تساهم في التأهيل أولاً، ثم توفير الفرص الوظيفية لأفراد المجتمع ثانياً، وهو أمر لا قيام للمجتمع بدونه، كما أن هناك بعض المشاريع الصغيرة أو المتناهية الصغر يحتاج أفراد المجتمع إلى دعم أولي للقيام بها فلا بد أن تساهم القيادة في توفير شيء من ذلك.

رابعاً: القيام بأمر الفريضة العظيمة فريضة الزكاة جمعاً من الواجبة في حقهم وأداء لمن يستحقها:

ليست الزكاة إحساناً فردياً يخرجها المرء متى شاء، وكيف شاء، بل هي تنظيم اجتماعي، تشرف عليه الدولة، ويتولاه جهاز إداري مستقل منظم، يقوم على هذه الفريضة الفذة، وتكون له ميزانية مستقلة على ميزانية الدولة^(١٥٦). وهذا ما يجب على القيادة إذ يجب عليها أن تنشئ جهازاً شرعياً خاصاً بها، يتولى جمعها وصرفها، والأصل في هذا الجهاز أن الله جعل للعاملين عليها سهم فيها فقال: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهِ وَالْمَوْلَاةَ لِقُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرْمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآبِنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^(١٥٧)، ورسول الله ﷺ أرسل جباة الزكاة إلى مختلف البلدان^(١٥٨).

وقيام الدولة بجمع الزكاة له حكم عظيمة من أهمها :

- ١ - ما قد يصيب ضامائر الأفراد من بخل وشح وهو قريب لحب الإنسان الفطري للمال ﴿وَتَحْبُوتَ أَمْالَ خُبَايِمًا﴾^(١٥٩)، ولأجل ذلك فهو حريص عليه ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾^(١٦٠)، وبناءً على ذلك فلا ضمان للفقير يحفظ له حقه لو ترك الأمر للأفراد فقد تغلبه نفسه الأمانة بالسوء فيحرم الفقير من حقه في هذا المال، ولأجل ذلك جعل الأمر للسلطان فإن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن^(١٦١)، كما هو مشاهد.
- ٢ - لو ترك الأمر في إخراج الزكاة للأفراد لأصبح التوزيع فوضوياً إذ قد ينصب المال على واحد ويُغفل عن كثير، وربما كان المغفول عنه أشد فقراً.
- ٣ - أن صرف الزكاة ليس مقصوراً على الأفراد من الفقراء والمساكين وغيرهم، بل هناك جهات تصرف فيها الزكاة وهي مصالح عامة للمسلمين فلا يتولاها إلا ولي الأمر.
- ٤ - أن أخذ الفقير لها من ولي الأمر فيه حفظ لكرامة المحتاج، وصيانة لماء وجهه أن يُراق بالسؤال، ومراعاة لمشاعره أن يجرحها المن والأذى^(١٦٢).

ومما ينبغي التأكيد عليه هنا أن من أهم أسباب الفقر: التهاون في أمر الزكاة، سواء بعدم إخراجها والتهرب منها، أو بسوء التصرف فيها بعد جمعها، وكلاهما خطير، ولو تم الاعتناء بهذه الشعيرة لكان لها أبلغ الأثر في القضاء على الفقر، والتأمل لمداخل بعض كبار التجار في العالم من المسلمين؛ لأدرك أن تلك الأموال لو أخرجت زكاتها وعلى الوجه الصحيح لكان لها أبلغ الأثر في معالجة مشكلة الفقر التي يعاني منها أبناء العالم الإسلامي^(١٦٣).

خامساً: الإنفاق لمعالجة مشكلة الفقر من بيت المال (الخزانة الإسلامية) وموارده متعددة: منها ميراث من لا وارث له، والتعزيرات المالية، وغلة الأراضي والعقارات التي تملكها الدولة، وغير ذلك، والإنفاق بهذه

الصورة يعرف اليوم بالضمان الاجتماعي، وهو حق لكل فرد من أفراد المجتمع في الدولة، إذ يقوم بيت المال بتمويل كل من يحتاج إلى المساعدة من الفقراء والعجزة والأيتام والعاطلين عن العمل، ولهؤلاء جميعاً حق ثابت في بيت المال ويستحقونه بمقتضى توافر صفة الحاجة فيهم، وليس من حق أحد أن يمنعهم منه، وعلى الحاكم المؤمن على أموال المسلمين، أن لا يحول بين المسلمين وأموالهم، وأن لا يحجب عن المستحقين ما لهم^(١٦٤).

وهنا يجب التأكيد على أمرين:

١ - أن بيت المال ليس ملكاً لأحد وليس لأحد فيه خصيصة أو ميزة إلا من جعل لهم الشرع ذلك، وولي الأمر مؤتمن عليه قائم بشؤونه وقد جاء في الحديث عنه ﷺ أنه قال: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك ديناً فعلي قضاؤه»^(١٦٥).

٢ - أن العطاء من بيت المال لجميع أبناء المجتمع الذين هم من أهل الحاجة والمسغبة، حتى غير المسلم يُعطي من ذلك المال، فقد روي أن عمر بن الخطاب مر على شيخ يهودي يسأل، فذهب به إلى منزله فأعطاه، ثم أمر خازن بيت المال أن يجري عليه من الصدقة، ووضع عنه الجزية، وقال: ما أنصفناك أخذنا منك الجزية وأنت شاب مقتدر على العمل، ثم نملك عند العجز والكهولة^(١٦٦)، ولا شك أن هذا حماية للمجتمع من الأدواء الأخلاقية، ونشر للرحمة بينهم كذلك حماية له من الانحراف إلى السرقة والنهب والاعتصاب.

سادساً: القضاء على الفساد المالي: لعل من أهم أسباب الفقر ما يقع في الدول الإسلامية وغيرها من الفساد المالي، حيث الاختلاسات والسرقات وغيرها واعتقاد فئة أن لها أن تأخذ ما شاءت متى شاءت، ولا شك أن مثل هذا الواقع ينتج الفقر ويولد الأحقاد والضغائن ويؤدي بالمجتمع إلى الهاوية، ولعل من أبرز مظاهر ذلك الظلم استحواذ الحاشية المقربة من القيادة على ما ليس لهم فيه حق، حيث يأخذونه بهيئة السلطان، ومنها الظلم في توزيع الثروات؛ بحيث تحصل الطبقة العليا على ما تشاء ويحرم الضعفاء من حقوقهم في بيت المال وغير ذلك.

ولعل من أهم ما يجب على القيادة في هذا الباب ما يلي:

١ - قطع دابر المظالم والفساد المالي، وأولى الناس بذلك الوالي نفسه، الذي له قيادة الدولة فإذا أصلح نفسه أصلح له الله الناس من حوله ولما وصلت أموال كسرى إلى عمر بن الخطاب ﷺ قال: إن قوماً أدوا هذا لأمناء^(١٦٧)، ولا شك أنهم عفوا لأنه عفو ولو كان راتعاً لرتعوا ولم يصله المال.

وقد كان عمر ﷺ شديد الورع في التعامل مع الأموال العامة (بيت المال) ولم يكن يأخذ منها سوى المرتب الذي حدده له الصحابة^(١٦٨)، ولم يكن عمر بن عبدالعزيز يرتزق دون المسلمين^(١٦٩).

ومن ذلك أيضاً كف أيدي العابثين في أموال الأمة من الخاشية والمقرين من السلطان، الذين يحاولون أن يتكسبوا من هذا القرب، من خلال عقد الصفقات والفوز بالمنقصات، وغير ذلك مما لن يحصلوا عليه لولا قربهم من السلطان، وقد ورد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه منع أهله من جر المنافع بسبب صلة القربى به، ولما فعل بعض أبنائه ذلك رد المال لبيت المال^(١٧٠)، وأما عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه فلما ولي رد ما في يده ويد أهل بيته من المظالم لبيت مال المسلمين^(١٧١)، حتى ورد أنه قال: « إن هؤلاء أعطونا عطايا ما كان ينبغي أن نأخذها، وما كان ينبغي لهم أن يعطوناها، وإني قد رأيت ذلك ليس علي فيه دون الله محاسب، وإني قد بدأت بنفسي وأهل بيتي » فردها^(١٧٢).

٢ - مراقبة الولاية ومحاسبتهم حتى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يأمر ولاته إذا قدموا عليه أن يدخلوا نهاراً ولا يدخلوا ليلاً، كيلا يجربوا شيئاً من الأموال^(١٧٣)، وكان له منهجه في التعامل مع الولاية ويتضح من خلال النقاط التالية:

١. كان يشترط عليهم قبل ذهابهم إلى أعمالهم ألا يركبوا برذوناً ولا يلبسوا ثياباً رقيقة، ولا يأكلوا نقياً، ولا يغلقوا أبوابهم دون حوائج الناس^(١٧٤)، وكل هذا كناية عن التعم في الناس حال من الفقر والحاجة، إذ كان لا يرى أن من حق الولاية أن يتعموا من المال العام دون الرعية، ولذا غضب على والي أذربيجان لأنه أهدى إليه خبيصاً (نوع من الحلوى) لم يكن الجند ينالونه فكتب إليه عمر: « إنه ليس من كسبك ولا من كد أبيك، ولا من كد أمك، فاشع منه المسلمين في رحاهم مما تشع منه في رحلك وإياك والتنعيم »^(١٧٥).

٢. وكان يخلع من أساء التصرف في المال العام، ولم يصرفه في محله، ويعط منه المحتاجين، كما فعل مع خالد بن الوليد رضي الله عنه، وهكذا أدت الرقابة المالية إلى عزل أعظم القادة العسكريين المسلمين، رغم أنه اجتهد في التصرف المالي حسب ما يرى فيه المصلحة^(١٧٦).

٣. كان الولاية على الأمصار يخضعون لحاسبة عمر رضي الله عنه وفق مبدأ: من أين لك هذا، وذلك إذا زادت ثرواتهم زيادة كبيرة، خوفاً من استغلالهم لنفوذهم في تنمية الثروة، حتى لو لم يقصدوا ذلك بل حباهم الناس بسبب موقعهم في السلطة^(١٧٧)، وإذا عزله أخذ شطر ماله ولا يتهمه بالخيانة، وقد قاسم أكثر من واحد من ولاته^(١٧٨).

٤. وكان عمر رضي الله عنه ينهى الولاية عن ممارسة التجارة، ويقول لمن حصل مالا من تجارة: « إنا والله ما بعثناك

للتجارة» وأخذها لبيت المال^(١٧٩)، ولا شك أن انشغال الولاة بالتجارة يشغلهم عما هم عليه من أمر المسلمين، ويفسد أعمال الرعية بالتجارة ويضيق عليهم^(١٨٠)، بسبب ذلك كله كان الولاة في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتخرجون منها وطالب بعضهم عمر رضي الله عنه بإعفائه^(١٨١) ورفضها بعضهم لما عرضت عليه وقال: «أخشى أن أقول بغير علم، وأقضي بغير حكم، ويضرب ظهري، ويشتم عرضي، ويتزع مالي»^(١٨٢)، وهذا يوضح كيف أن ما يعده الناس مغتماً وهي الولاية؛ إذا تمت محاسبة أربابها، تصبح مغتماً ومجلبة للخزي والعار لمن أخذها بغير حقها، لينهب بها الأموال ويكتسب من ورائها ما ليس له فيه حق.

٣ - عدم الإسراف والمبالغة في نفقات الدولة و صرف ذلك على الفقراء والمساكين فهم أولى به، وهذا يتضح من خلال ما يحصل من الإنفاق ببذخ على القصور وبعض المشاريع، مع أن بالإمكان الحصول على الكثير بدون تبذير وما يحفظ من المال يذهب للفقراء والمساكين، وفي سيرة عمر بن عبدالعزيز ~ أنه كتب لعامله على المدينة رداً على رسالة له يقول فيها: «... وجاءني في كتابك تذكر أن بني عدي بن النجار أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهدم مسجدهم... فإذا أتاك كتابي هذا فابته لهم بلبن بناءً قاصداً...»^(١٨٣).

وهناك قضايا أخرى عملية لا بد من أن تراعيها القيادة حتى تستطيع القيام بدورها بشكل فاعل، ولعل ما سبق يكون فيه تنبيه لأهم التطبيقات العملية المعاصرة.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ..

في خاتمة هذا البحث الذي تناول معالجة مشكلة الفقر في الفكر الإسلامي وبعض التطبيقات العملية لها أخلص إلى جملة من النتائج من أهمها:

❖ نتائج البحث:

- ١- أن الفقر في الفكر الإسلامي ليس هو الفقر المادي فحسب، وإنما الفقر الأخطر والحقيقي يكمن في الفقر المعنوي، ولذا فهو الأخرى بالمعالجة والأجدر بالقضاء عليه، وهو ما عني الإسلام به.
- ٢- الإسلام يعد الفقر المادي أيضاً مشكلة، وقد سعى بكل قوة في معالجتها على كافة المستويات ومختلف الصعد كما أسلفنا.
- ٣- للفرد دور كبير في معالجة مشكلة الفقر والقضاء عليها تنطلق من شعوره بالمسؤولية، وتخلقه بأخلاق الإسلام التي أرشد إليها وحث عليها.
- ٤- للمجتمع دوره الذي لا يقل أهمية عن دور الفرد، ولا بد من قيامه بدوره المناط به من خلال

- التواصل والتفاعل الداخلي التزاماً مع أمر الله وشرعه الذي شرع.
- ٥- للقيادة دورها المهم في معالجة الفقر، ولأجل ذلك مهد لها الإسلام بتوطيد دعائم الاستقرار لها لتستطيع التفرغ لممارسة دورها في ذلك.
- ٦- أن مجرد الوعظ والإرشاد والنصح والتوجيه لا يفيد ما لم يكن هناك تطبيق عملي لما يُتكلم به، فلا بد من التطبيقات العملية، والممارسة الفعلية للقضاء على مشكلة الفقر من قِبل مكونات المجتمع الثلاثة (الفرد، الجماعة، القيادة).

التوصيات :

- ١- لا بد من العناية الفعلية بما يمكن أن يسمى (ثقافة العمل)، وهي تشمل أموراً مهمة منها أن يفهم الناس قيمة العمل الحقيقية، التي تتمثل في فهم أن العمل عبادة متى ما أحسن المرء النية فيه، وهذا سيدفعه ليس للعمل فحسب، بل لحب العمل، مما يثمر ولا شك إخلاصاً في أدائه وتقديمه بشكل متقن ومتميز.
- ٢- لا بد من تفعيل دور المجتمع في القيام بواجبه نحو أفرادهِ، هذا الدور الذي فقد أو كاد يفقد روعته وحسنه في ظل هذه المادية المعاصرة التي طغت على المجتمعات، ففرقت أبناء المجتمع الواحد حتى لم يعد يعرف الجار جاره فضلاً عن أن يكون بينهم من المودة أو التعاون شيئاً.
- ٣- من أول ما يجب على القيادات الإسلامية أن تصلح نفسها ومن حولها من الحواشي والأقارب، بأن لا يأخذ أحد إلا ما حل له، ويحاسب الجميع لاسيما العمال من موظفي الدولة عن أموالهم بتطبيق القاعدة العمرية (من أين لك هذا) عندها سيتحقق الرخاء بعد أن يعم العدل والمساواة.
- ٤- لا بد أن تمارس القيادات الإسلامية دورها المنبثق من دينها العظيم: الإسلام وذلك بتطبيق شرع الله في كل شؤون الحياة، لاسيما في الجانب الاقتصادي الذي يضمن للمجتمع بل للبشرية جمعاء السعادة والرخاء، ولا يتم ذلك إلا بالتخلص من المعاملات الفاسدة المفسدة التي لها دورها الفاعل في تدمير المجتمعات وغرس الفقر في وسطها حتى يصعب اقتلاعه.
- ٥- من المهم أن تقوم القيادات بتوفير فرص العمل للمواطنين وفق مؤهلاتهم؛ مستغلة في ذلك الوسائل المتاحة، وأي تعاون في هذا الأمر سينعكس على المجتمع سلباً.
- هذا وأسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين ويوفق الجميع لما يحب ويرضاه، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الهوامش والتعليقات

- (١) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (٢٢٨/٧) ك/ الرقائق ب/ الغنى غنى النفس، (ط د، ١٤١٤هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع).
- (٢) نفسه: (٢٥٠/١)، ك/ الجمعة، ب/ من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد.
- (٣) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (١٤)، (ط ٥، ١٤٠٤هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت).
- (٤) نفسه: (١٤).
- (٥) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (١١٦/٢) ك/ الحجر والتغليس، ب/ من استعاذ من الدين.
- (٦) سورة الأنعام: الآية (١٥١).
- (٧) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (٢٦٠/٨) ك/ التوحيد ب/ قول الله تعالى: ﴿فلا تجعلوا لله أنداداً﴾.
- (٨) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (١٤-١٧).
- (٩) السنن الكبرى: أحمد بن شعيب النسائي: (٢١٤/٧) ك/ الاستعاذة ب/ الاستعاذة من الفقر، (ط ١، ١٤٢٢هـ، مؤسسة الرسالة- بيروت).
- (١٠) نفسه: (٢٢١/٧) ك/ الاستعاذة ب/ الاستعاذة من الكفر.
- (١١) نفسه: (٢١٤/٧) ك/ الاستعاذة ب/ الاستعاذة من الفقر.
- (١٢) سورة الضحى: آية (٧).
- (١٣) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (١٣).
- (١٤) مشكلة الفقر: علي عيسى الوباري: (١)، (بحث منشور على الشبكة المعلوماتية (الإنترنت) في موقع الصندوق الخيري لمعالجة الفقر www.cffpa.org).
- (١٥) سورة المدثر: الآية (٣٨).
- (١٦) سورة الأنعام: الآية (١٦٤).
- (١٧) سورة آل عمران: الآية (٣٠).
- (١٨) سورة طه: الآية (١٥).
- (١٩) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (٢٣٣/٦) ك/ النفقات ب/ فضل النفقة على الأهل.

- (٢٠) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري: (٢٣٩/٧) ك/ الرقائق، ب/ لينظر إلى من هو أسفل منه...
- (٢١) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: (٧٣٠/٢) ك/ الزكاة، باب/ في الكفاف والقناعة (ط١، ١٤١٢هـ، دار الحديث، القاهرة).
- (٢٢) سنن الترمذي، محمد بن سورة الترمذي: (٥٧٦/٤) ك/ الزهد، ب/ ما جاء في الكفاف والصبر عليه. (ط د، ت د، بتحقيق وشرح الشيخ أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت).
- (٢٣) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري: (١٥٧/٢) ك/ الزكاة، باب/ الاستغفار عن المسألة.
- (٢٤) نفسه.
- (٢٥) سورة البقرة: الآية (٢٧٣).
- (٢٦) سورة فصلت: الآية (٩-١٠).
- (٢٧) سورة الأعراف: الآية (١٠).
- (٢٨) سورة الملك: الآية (١٥).
- (٢٩) سورة هود: الآية (٦).
- (٣٠) سورة الذاريات: الآية (٥٨).
- (٣١) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (٤٢).
- (٣٢) المجتمع الإنساني: محمد عبدالمنعم نور: (٦٤)، (ط د، ١٣٨٩هـ، مكتبة القاهرة الحديثة - القاهرة).
- (٣٣) سورة النساء: الآية (٣٦).
- (٣٤) سورة الإسراء: الآية (٢٦).
- (٣٥) سورة الروم: الآية (٣٨).
- (٣٦) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري: (٩٦/٧) ك/ الأدب، ب/ من وصل وصله الله.
- (٣٧) نفسه: (٩٦/٧) ك/ الأدب، ب/ من بسط له في الرزق بصلة الرحم.
- (٣٨) سورة البقرة: الآية (٢٣٣).
- (٣٩) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبدالرحمن بن ناصر السعدي: (١٠٤)، (اعتنى به: عبدالرحمن بن معلا اللويحي، ط ١، ١٤٢٠هـ، دار الرسالة - بيروت).

- (٤٠) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري: (٩٧/٧)، ك/ الأدب، ب/ ليس الواصل بالمكافئ.
- (٤١) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: (١٩٨٢/٤) ك/ البر والصلة والأدب، ب/ صلة الرحم وتحريم قطيعتها.
- (٤٢) سورة الحجرات: الآية (١٠).
- (٤٣) سورة التوبة: الآية (١١).
- (٤٤) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (١٣٥/٣) ك: المظالم ب/ نصر المظلوم.
- (٤٥) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج: (١٩٩٩-٢٠٠٠) ك/ البر والصلة والآداب ب/ تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.
- (٤٦) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (١٣٤/٣) ك/ المظالم ب/ لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه.
- (٤٧) نفسه.
- (٤٨) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج: (١٩٩٠/٤) ك/ البر والصلة والآداب ب/ فضل عيادة المريض.
- (٤٩) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (١١٩/٢) ك/ الجنائز ب/ إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه.
- (٥٠) سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي: (٣٣٣/٤) ك: البر والصلة ب/ ما جاء في حق الجوار.
- (٥١) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث: (٣٦/٣) ك/ الجهاد، ب/ في القوم يسافرون يومروا أحدهم (ط د، ت د، نشرته دار إحياء السنة النبوية).
- (٥٢) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: (١٤٨٠/٣) ك/ الإمارة، ب/ حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع.
- (٥٣) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: (١٤٦٨/٣) ك/ الإمارة، ب/ وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية.
- (٥٤) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: (١٤٧٢/٣) ك/ الإمارة، ب/ وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول.
- (٥٥) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: (١٤٦٧/٣) ك/ الإمارة، ب/ وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية.

- (٥٦) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري: (١٢٠/٣) ك/ الاستقراض، ب/ العبد راع في مال سيده.
- (٥٧) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث: (١٣٥/٣) ك/ الخراج والإمارة والقيء، ب/ فيما يلزم الإمام من أمر الرعية...
- (٥٨) سنن الترمذي، محمد بن سورة الترمذي: (٦١٩/٣) ك/ الأحكام، ب/ ما جاء في إمام الرعية.
- (٥٩) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: (١٢٥/١) ك/ الأيمان، ب/ استحقاق الوالي الفاسق لرعيته النار.
- (٦٠) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: (١٢٦/٣).
- (٦١) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث: (١٢١/٢) ك/ الزكاة، ب/ كراهية المسألة.
- (٦٢) سنن النسائي، أحمد بن شعيب النسائي: (٩٦/٥) ك/ الزكاة، ب/ فضل من لا يسأل الناس شيئاً. (ط٢، المفهرسة، ١٤٠٩هـ، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ودار البشائر الإسلامية، بيروت).
- (٦٣) المسند: أحمد بن حنبل: (٩٤١٢/١٨)، شرحه وضع فهارسه: محمد شاكر، ط٢، ١٣٩٢هـ، دار المعارف-مصر).
- (٦٤) سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي: (٥٦٣/٤) ك/ الزهد، ب/ ما جاء في المهم في الدنيا وحبها.
- (٦٥) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث: (١٢١/٢) ك/ الزكاة، ب/ ما تجوز فيه المسألة.
- (٦٦) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: (٧٢٢/٢) ك/ الزكاة، ب/ من تحل له المسألة.
- (٦٧) سنن الدارمي: عبدالله بن بھرام الدارمي: (٣١٨/٢) ك/ الرقائق ب/ في أكل السحت، (ط د، ١٣٩٨هـ، دار الفكر-القاهرة).
- (٦٨) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج: (٧٢٠/٢).
- (٦٩) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: (٧١٧/٢) ك/ الزكاة، ب/ بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح.
- (٧٠) نفسه: (٧١٨/٢) ك/ الزكاة، ب/ النهي عن المسألة.
- (٧١) المسند: أحمد بن حنبل: (٩٤١٢/١٨) (مع شرح أحمد شاكر).
- (٧٢) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري: (١٥٨/٢) ك/ الزكاة، ب/ من سأل الناس تكثراً.
- (٧٣) سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد: (٥٨٩/١) ك/ الزكاة، ب/ من سأل عن ظهر غنى. (ط د، ت د، دار

- الريث للتراث، القاهرة).
- (٧٤) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (٤٨-٤٩).
- (٧٥) نفسه: (٣٩).
- (٧٦) سورة القصص: الآية (٢٧).
- (٧٧) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (٦٥/٣) ك/ الإجارة ب/ رعي الغنم على قراريط.
- (٧٨) أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: زكي شبانة: (٣٣٦)، (من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦هـ بالرياض، ط د، ١٤٠٤هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض).
- (٧٩) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (١٥٧/٢) ك/ الزكاة ب/ الاستعفاف عن المسألة.
- (٨٠) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (٤٤-٤٥).
- (٨١) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (١٢/٣) ك/ البيوع ب/ كسب الرجل وعمله بيده.
- (٨٢) ص (٢٢).
- (٨٣) سورة القصص: الآية (٢٧).
- (٨٤) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج: (١٢٨٣/٣) ك/ الإيمان ب/ إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه.
- (٨٥) نفسه.
- (٨٦) سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد ابن ماجه: (٨١٧/٢) ك/ الرهون، ب/ أجر الأجراء.
- (٨٧) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (٦٨/٣) ك/ الإجارة ب/ إثم من منع أجر الأجير.
- (٨٨) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث: (١٧١/٣) ك/ الخراج والإمارة والقيء، ب/ في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات.
- (٨٩) أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: زكي شبانة: (٣٣٧).
- (٩٠) سورة الزمر: الآية (٩).
- (٩١) سورة المجادلة: الآية (١١).
- (٩٢) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (٢٣٣/٦) ك/ الثقات ب/ فضل النفقة على الأهل.

- (٩٣) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (٢٣٢/٦) ك/ النفقات ب/ فضل النفقة على الأهل.
- (٩٤) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (٩٢/٣) ك/ المزارعة ب/ فضل الزرع والغرس.
- (٩٥) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج: (١٥٤٨/٣) ك/ الصيد والذبائح ب/ الأمر بإحسان الذبح.
- (٩٦) سنن الترمذي، محمد بن سورة الترمذي: (٥٧٣/٤)، ك/ الزهد، ب/ في التوكل على الله.
- (٩٧) سياسة الإسلام في محاربة الفقر: ياسين بن طه بن سعيد الشرجي: (٣)، (بحث منشور في موقع صيد الفوائد: <http://saaid.net/pfv.php>).
- (٩٨) ص (٨).
- (٩٩) سورة المزمل: الآية (٢٠).
- (١٠٠) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبدالرحمن بن ناصر السعدي: (٨٩٤).
- (١٠١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري): محمد بن جرير الطبري: (٣٩٧/٢٣)، (تحقيق: عبدالله التركي، ط ١، ١٤٢٢هـ، دار هجر مصر).
- (١٠٢) المرة: يعني القوة. لسان العرب، محمد بن منظور: (١٧٠/٥) (ط ١، ١٤١٢هـ، دار إصدار، بيروت).
- (١٠٣) الجامع الصحيح (سنن الترمذي): محمد بن عيسى الترمذي: (٤٢/٣) ك/ الزكاة ب/ ما جاء في من لا تحل له الصدقة.
- (١٠٤) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (٤٦-٤٧).
- (١٠٥) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (٣٣٢).
- (١٠٦) مشكلة الفقر: علي عيسى الوباري: (٣).
- (١٠٧) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (١٧٠/٣) ك/ العتق ب/ العبد راع في مال سيده.
- (١٠٨) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبدالرحمن بن ناصر السعدي: (٤٥٦).
- (١٠٩) سورة الإسراء: الآية (٢٦).
- (١١٠) سورة الأنعام: الآية (١٤١).
- (١١١) سورة الأعراف: الآية (٣١).
- (١١٢) سورة الأنعام: الآية (١٤١).

- (١١٣) سورة الفرقان: الآية (٦٧).
- (١١٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبدالرحمن بن ناصر السعدي: (٥٨٦-٥٨٧).
- (١١٥) سورة الإسراء: الآية (٢٧).
- (١١٦) سورة الأنفال: الآية (٧٥).
- (١١٧) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (٦٠).
- (١١٨) نفسه: (٧٠).
- (١١٩) سورة التوبة: الآية (١١).
- (١٢٠) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (٦٦٦).
- (١٢١) نفسه: (١٠٥).
- (١٢٢) سورة التوبة: الآية (٦٠).
- (١٢٣) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (٨٠).
- (١٢٤) نفسه: (٩٣-٩٩).
- (١٢٥) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (١٣٣/٢) ك/ الزكاة ب/ وجوب الزكاة.
- (١٢٦) الجامع الصحيح (سنن الترمذي): محمد بن عيسى الترمذي: (٤٠/٣) ك: الزكاة ب/ ما جاء أن الصدقة تؤخذ من الأغنياء فتزد في الفقراء.
- (١٢٧) المجلس: هو الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت القتب. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: المبارك ابن الأثير: (٤٢٣/١)، (ط د، ١٣٨٣هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت).
- (١٢٨) كتاب الأموال: لأبي عبيد القاسم بن سلام: (٥٨٩)، (تحقيق: محمد خليل هراس، ط ١، ١٤٠٦هـ، دار الكتب العلمية - بيروت).
- (١٢٩) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (٢٢٦/٧) ك/ الرقاق ب/ ما قدم من ماله فهو له.
- (١٣٠) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج: (٢٢٧٣/٤) ك/ الزهد والرقائق.
- (١٣١) سورة سبأ: الآية (٣٩).
- (١٣٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبدالرحمن بن ناصر السعدي: (٦٨١).
- (١٣٣) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (١٤٧/٢) ك/ الزكاة ب/ قول الله تعالى.

- (١٣٤) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج: (٢/٦٩٠-٦٩١) ك/ الزكاة ب/ الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف.
- (١٣٥) سورة البقرة: الآية (٢٤٥).
- (١٣٦) سورة الحديد: الآية (١١).
- (١٣٧) سورة التغابن: الآية (١٧).
- (١٣٨) تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن عمر ابن كثير: (١/٦٦٧) (ط١)، الإصدار الثاني، ١٤٢٢هـ، تحقيق: سامي محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع- الرياض.
- (١٣٩) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج: (٣/١٢٥٥) ك/ الوصية، ب/ ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته.
- (١٤٠) ياسين الشرجي: سياسة الإسلام في محاربة الفقر: (١٠) مع موقع صيد الفوائد.
- (١٤١) سنن الترمذي، محمد بن سورة الترمذي: (٤/٦٥٢) ك/ صفة القيامة، ب/ ٤١.
- (١٤٢) سنن الترمذي، محمد بن سورة الترمذي: (٣/٥٢) ك/ الزكاة، ب/ ٢٨.
- (١٤٣) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (٨/٢٢٤) ك/ التوحيد ب/ قوله الله تعالى: ﴿تَعْرِجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾.
- (١٤٤) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (٢٥).
- (١٤٥) سورة المائدة: الآية (٢).
- (١٤٦) أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: سعد المدني: (٥٨٨)، (من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦هـ بالرياض، ط د، ١٤٠٤هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض).
- (١٤٧) سورة البقرة: الآية (٢٧٨-٢٧٩).
- (١٤٨) أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: محمد النبهاني: (٣١٣)، (من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦هـ بالرياض، ط د، ١٤٠٤هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض).

- (١٤٩) أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: عيسى عبده: (٥)، (من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦هـ بالرياض، ط د، ١٤٠٤هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض).
- (١٥٠) أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: زكي شبانة: (٣٦٤).
- (١٥١) أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: محمد النهائي: (٢٧٧).
- (١٥٢) أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: محمد الخطيب: (٥٤٩)، (من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦هـ بالرياض، ط د، ١٤٠٤هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض).
- (١٥٣) أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: محمد النهائي: (٢٩٣).
- (١٥٤) الخروج من فخ العوالة: كمال الدين عبدالغني مرسي: (١٠٠-١٠١)، (ط١)، ١٤٢٢هـ، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية).
- (١٥٥) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث: (١٢٠/٢، ١٢١) ك/ الزكاة، ب/ ما تجوز فيه المسألة.
- (١٥٦) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (٨٠).
- (١٥٧) سورة التوبة: الآية (٦٠).
- (١٥٨) انظر مثلاً: الجامع الصحيح (سنن الترمذي): محمد بن عيسى الترمذي: (٤٠/٣) ك/ الزكاة ب/ ما جاء أن الصدقة تؤخذ من الأغنياء فترد في الفقراء.
- (١٥٩) سورة الفجر: الآية (٢٠).
- (١٦٠) سورة الإسراء: الآية (١٠٠).
- (١٦١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: يوسف بن عبد البر: (١١٨/١)، (ط د، ١٣٨٧هـ، توزيع المكتبة التجارية - مكة المكرمة).
- (١٦٢) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي: (٨٤).
- (١٦٣) أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: محمد شفيع: (٥٧٦-٥٧٧)، (من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦هـ

- بالرياض، ط د، ١٤٠٤هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض).
- (١٦٤) أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: محمد النبهاني: (٣١٧).
- (١٦٥) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: (٢٣٩/٦) ك/ النفقات ب/ ما ترك كلاً أو ضياعاً فإلي.
- (١٦٦) انظر: كتاب الخراج: للقاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم: (١٢٦)، (ط د، ت د، دار المعرفة - بيروت).
- (١٦٧) البداية والنهاية: إسماعيل بن عمر ابن كثير: (٦١/٧)، (ط د، ت د، دار الرشيد - حلب).
- (١٦٨) عصر الخلافة الراشدة: أكرم ضياء العمري: (٢٥٥)، (ط ١، ١٤١٦هـ، مكتبة العيكان - الرياض).
- (١٦٩) أخبار أبي حفص عمر بن عبدالعزيز ~ وسيرته: رواية أبي بكر الآجري وأبي القاسم بن بشران وأبي القاسم الرزاز: (٦٦)، (تحقيق عبدالله عسيان، ط ٢، ١٤١٢هـ).
- (١٧٠) عصر الخلافة الراشدة: أكرم ضياء العمري: (٢٥٦، ٢٥٧).
- (١٧١) سيرة ومناقب عمر بن عبدالعزيز الخليفة الزاهد: جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي: (١٣٣)، (اعتنى به: نعيم زرزور، ط ١، ١٤٠٤هـ، دار الكتب العلمية - بيروت).
- (١٧٢) سيرة ومناقب عمر بن عبدالعزيز الخليفة الزاهد: جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي: (١٢٧).
- (١٧٣) أخبار عمر وأخبار عبدالله بن عمر: علي الطنطاوي، ناجي الطنطاوي: (١٣٦)، (ط ٨، ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي - بيروت).
- (١٧٤) أخبار عمر وأخبار عبدالله بن عمر: علي الطنطاوي، ناجي الطنطاوي: (١٣١).
- (١٧٥) عصر الخلافة الراشدة: أكرم ضياء العمري: (١٢٦).
- (١٧٦) نفسه: (١٢٥-١٢٦).
- (١٧٧) نفسه: (١٢٤-١٢٥).
- (١٧٨) أخبار عمر وأخبار عبدالله بن عمر: علي الطنطاوي، ناجي الطنطاوي: (١٣٦).
- (١٧٩) أخبار عمر وأخبار عبدالله بن عمر: علي الطنطاوي، ناجي الطنطاوي: (١٠٢).

- (١٨٠) مقدمة ابن خلدون: عبدالرحمن بن خلدون: (٢١٩-٢٢١)، (ط١، ١٤٢١هـ، دار الكتب العلمية- بيروت).
- (١٨١) عصر الخلافة الراشدة: أكرم ضياء العمري: (١٢٦).
- (١٨٢) أخبار عمر وأخبار عبدالله بن عمر: علي الطنطاوي، ناجي الطنطاوي: (١٣٦).
- (١٨٣) سيرة ومناقب عمر بن عبدالعزيز الخليفة الزاهد: جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي: (١٠٢).

المصادر والمراجع

- أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: زكي شبانة، من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦ هـ بالرياض، ط د، ١٤٠٤ هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض.
- أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: سعد المدني، من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦ هـ بالرياض، ط د، ١٤٠٤ هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض.
- أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: عيسى عبده، من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦ هـ بالرياض، ط د، ١٤٠٤ هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض.
- أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: محمد الخطيب، من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦ هـ بالرياض، ط د، ١٤٠٤ هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض.
- أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: محمد النهاني، من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦ هـ بالرياض، ط د، ١٤٠٤ هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض.
- أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع: محمد شفيق، من البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي الذي عقدته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٣٩٦ هـ بالرياض، ط د، ١٤٠٤ هـ، أشرفت على طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض.
- أخبار أبي حفص عمر بن عبدالعزيز - وسيرته: رواية أبي بكر الآجري وأي القاسم بن بشران وأبي

- القاسم الرزاز، تحقيق عبدالله عسيان، ط ٢، ١٤١٢هـ.
- أخبار عمر وأخبار عبدالله بن عمر: علي الطنطاوي، ناجي الطنطاوي، ط ٨، ١٤٠٣هـ المكتب الإسلامي - بيروت.
- البداية والنهاية: إسماعيل بن عمر ابن كثير، ط ٥، ت ٤، دار الرشيد - حلب.
- تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن عمر ابن كثير، ط ١، الإصدار الثاني، ١٤٢٢هـ، تحقيق: سامي محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: يوسف بن عبدالبر، ط ٥، ١٣٨٧هـ، توزيع المكتبة التجارية - مكة المكرمة.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، اعتنى به: عبدالرحمن بن معلا اللويح، ط ١، ١٤٢٠هـ، دار الرسالة - بيروت.
- جامع الأصول من أحاديث الرسول ﷺ: مبارك بن محمد ابن الأثير، ط ٢، ١٤٠٠هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري): محمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبدالله التركي، ط ١، ١٤٢٢هـ، دار هجر مصر.
- الجامع الصحيح (سنن الترمذي): محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، ط ٥، ت ٤، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الخروج من فخ العولمة: كمال الدين عبدالغني مرسي، ط ١، ١٤٢٢هـ، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية.
- سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد ابن ماجه، ط ١، ١٤٢٠هـ، دار السلام للنشر والتوزيع - الرياض.
- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث، ط ٥، ت ٤، نشرته دار إحياء السنة النبوية.
- سنن الدارمي: عبدالله بن براهيم الدارمي، ط ٥، ١٣٩٨هـ، دار الفكر - القاهرة.
- السنن الكبرى: أحمد بن شعيب النسائي، ط ١، ١٤٢٢هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- سياسة الإسلام في محاربة الفقر: ياسين بن طه بن سعيد الشرجي، بحث منشور في موقع صيد الفوائد: <http://saaid.net/pfv.php>
- سيرة ومناقب عمر بن عبدالعزيز الخليفة الراهد: جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي، اعتنى به: نعيم زرزور،

- ط ١، ١٤٠٤هـ، دار الكتب العلمية- بيروت.
- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري، ط د، ١٤١٤هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
 - صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ط ١، ١٤١٢هـ، دار الحديث- القاهرة.
 - عصر الخلافة الراشدة: أكرم ضياء العمري، ط ١، ١٤١٦هـ، مكتبة العبيكان- الرياض.
 - كتاب الأموال: لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد خليل هراس، ط ١، ١٤٠٦هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.
 - كتاب الخراج: للقاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم، ط د، ت د، دار المعرفة- بيروت.
 - لسان العرب، محمد بن منظور، ط ١، ١٤١٢هـ، دار إصدار، بيروت.
 - المجتمع الإنساني: محمد عبدالمنعم نور، ط د، ١٣٨٩هـ، مكتبة القاهرة الحديثة - القاهرة.
 - المسند: أحمد بن حنبل، شرحه وضع فهارسه: محمد شاكر، ط د، ١٣٩٢هـ، دار المعارف- مصر.
 - مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام: يوسف القرضاوي، ط ٥، ١٤٠٤هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت.
 - مشكلة الفقر: علي عيسى الوباري، بحث منشور على الشبكة المعلوماتية (الإنترنت) في موقع الصندوق الخيري لمعالجة الفقر www.cffpa.org.
 - مقدمة ابن خلدون: عبدالرحمن بن خلدون، ط ١، ١٤٢١هـ، دار الكتب العلمية- بيروت.
 - النهاية في غريب الحديث والأثر: المبارك ابن الأثير، ط د، ١٣٨٣هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

Addressing the Problem of Poverty in the Islamic Thought and Some Contemporary Practical Applications.

Dr. Saleh Al-Fereh

Abstract :

This research addresses the issue of poverty in the Islamic thought through the way Islam looks at it, and it's methods in dealing with it, through many ways, the most important one is: to activate the role of: the individual, the community and the leadership with the introduction of some practical applications that can be implemented in practice today.

It Includes: an Introduction where the researcher talks about how Islam addresses poverty, and that it affects individuals in two different ways: physical and moral poverty, and what Islam calls really poverty is, in fact, the moral poverty, and then the research shows the dangers of poverty and that it is a threat to individuals and communities in different ways.

After the introduction comes the first chapter which deals with the Islamic methods in activating the role of the individual in tackling the problem of poverty, then its methods in activating the role of the society in the treatment, and then activate the role of the leadership to confront the problem of poverty.

Then comes the second chapter discussing some practical applications that can be utilized at the present time through : the individual and then a group of individuals (the society)

then the leadership, where a number of applications have been introduced to address the poverty problem and to confront it.

For a complete version of the paper in Arabic see pp 297- 364

* * *